هيئة الأوراق المالية
JORDAN SECURITIES COMMISSION

التقرير السنوي 2004

سيادة القانون
أمـــان
كفـاءة
ثقـة

هيئـــة الأوراق الماليـــة

التقريـــر السنـــوي 2004

صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

"إن الإدارة التي تستطيع تحقيق الأهداف بجدية وبكلفة اقل وزمن اقصر هي الإدارة الحصيفة التي تقوم على إيجاد مؤسسات متخصصة فاعلة تعمل بروح الفريق الواحد وتتوفر لها قيادات إدارية كفؤة نزيهة تقدم الصالح العام على أي اعتبار آخر، وتتصف بالعدالة والمبادرة والإبداع وتركز على العمل الميداني، وتتصدى للمعاضل قبل وقوعها أو حين يكون من السهل التعامل معها قبل أن تتفاقم، وتنأى عن الانحراف والعبث والاستغلال والمحسوبية. إن الإدارة العامة بحاجة إلى إعادة هيكلة لمنع التداخل والتضارب والازدواجية، واختيار القيادات والموظفين على أساس الكفاءة والخبرة والنزاهة بعيداً عن الاستزلام والشللية والتعصب لأي غرض أو جهة."

4 آذار 1999

أعضاء مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية

الدكتور بسام خليل الساكت	الرئيس
الدكتور احمد حسن مصطفى*	نائب الرئيس
السيد محمد عبد القادر طاش	مفوض
السيد بسام جمال عصفور	مفوض
الدكتور عبد الرزاق حسين بني هاني	مفوض

* ابتداءً من 2004/10/12 بدلا من الدكتور تيسير عبد الجابر

المحتويـــات	الصفحة
- كلمة الرئيس	9
- هيئة الأوراق المالية	12
- تشريعات سوق رأس المال	16
- الإصدارات	20
- الإفصاح	22
- الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال	26
- الترخيص والاعتماد	28
- رفع الكفاءة النوعية لكوادر سوق رأس المال	32
- المؤتمر السنوي للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية الايسكو IOSCO	34
- تقرير المؤسسة الاستشارية الأمريكية للاستثمار CalPERS	35
- إستراتيجية تشجيع الاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية	36
- البيانات المالية	41
- الملاحـق	55

كلمة الرئيس

المؤتمر السنوي لـIOSCO في عمان

يشرفني في البداية وباسم زملائي أعضاء مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية أن أرفع إلى مقام سيدي حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم أسمى آيات الولاء والعرفان على دعم جلالته وتقديره لهيئة الأوراق المالية كمؤسسة مستقلة رقابية على سوق رأس المال الوطني، مما يزيدنا عزيمة وتصميما للمساهمة في تحقيق الأهداف التي يتطلع إليها جلالته في التقدم والازدهار لهذا الوطن العزيز. كما ترفع الهيئة إلى جلالته خالص الشكر والامتنان لتفضله حفظه الله برعاية المؤتمر السنوي التاسع والعشرين للمنظمة الدولية لهيئات الرقابة على الأوراق المالية International Organization of Securities Commissions (IOSCO) تقديراً من جلالته لأهمية الرقابة وهيئاتها الدولية.

وقد نظمت هيئة الأوراق المالية هذا المؤتمر في عمان خلال شهر أيار بمشاركة أكثر من 500 ممثل لهيئات رقابية ومؤسسات دولية من أكثر من 120دولة. وجاء عقد هذا المؤتمر الذي يعقد لأول مرة في دولة عربية، بمثابة تقدير للأردن وما يتمتع به من استقرار وسمعة طيبة واحترام وإعلاء لسيادة القانون، كما كان عقده تقديرا للهيئة ودورها الفاعل في منظمة IOSCO [1].

الجانب التشريعي

و في سبيل تعزيز دور الهيئة الرقابي والتشريعي على سوق رأس المال لتحقيق أهدافها المتمثلة بشكل رئيسي في حماية المستثمرين في الأوراق المالية والنهوض بالسوق بما يكفل الكفاءة والعدالة والشفافية، فقد شهد عام 2004 إصدار عدد من التشريعات المنظمة للفعاليات المختلفة في سوق رأس المال الوطني كان من أهمها تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق والتي تهدف إلى تعزيز الإطار التشريعي والتنظيمي لعملية الإفصاح عن المعلومات الضرورية للمستثمرين لاتخاذ قرارهم الاستثماري. وتضمنت التعليمات تحديدا اكبر للمعلومات المطلوبة من الشركات المصدرة للأوراق المالية، وتوقيت الإعلان عنها و تحديد مهام وطبيعة عمل وصلاحيات لجنة التدقيق في الشركة المصدرة للأوراق المالية. كما ألزمت التعليمات الشركات المصدرة بإعداد بياناتها وفق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية. أما تعليمات التحقيق في المخالفات المرتكبة خلافا لأحكام قانون الأوراق المالية، فقد حددت إجراءات التحقيق في تلك المخالفات وصلاحيات مجلس المفوضين ولجان التحقيق والأمور الاجرائية الأخرى المتعلقة بجلسات ومحاضر التحقيق. وبهدف تعزيز حماية المستثمرين في السوق، ورفع مستوى الخدمات المالية المقدمة، فقد تم العمل على تطوير التشريع المنظم لهذه الخدمات، من خلال مشروع تعليمات جديدة لترخيص الخدمات المالية والمعتمدين.

كما أقر مجلس مفوضي الهيئة عدداً من تشريعات بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية، ومن أهمها تعليمات الإفصاح الخاصة ببورصة عمان وتعليمات تداول الأوراق المالية وتعليمات إدراج الأوراق المالية والنظام الداخلي لرسوم وبدلات وعمولات البورصة وتعليمات حل المنازعات والنظام الداخلي للبورصة والنظام الداخلي الإداري والنظام المالي ونظام اللوازم للبورصة وتعليمات تسجيل الأوراق المالية وتسويتها والنظام الداخلي لعضوية مركز إيداع الأوراق المالية والنظام الداخلي لعوائد مركز الإيداع ومعايير السلوك المهني لأعضاء المركز والنظام الداخلي لصندوق ضمان التسوية في المركز والنظام المالي للمركز.

هيئة الأوراق المالية هي مؤسسة حكومية رقابية هدفها حماية المستثمرين في الأوراق المالية و تنظيم وتطوير سوق رأس المال ومراقبة التعامل في الأسهم والسندات وغيرها من الأوراق المالية

[1] هيئة الأوراق المالية عضو منتخب في اللجنة التنفيذية لمنظمة IOSCO، ونائب لرئيس لجنة الأسواق الناشئة في المنظمة، وهي كذلك عضو في لجنة أفريقيا والشرق الأوسط.

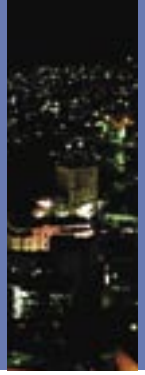

ترخيص الخدمات المالية

وفيما يتعلق بترخيص الخدمات المالية، فقد تم منح 7 شركات تراخيص لممارسة أعمال الوسيط المالي والوسيط لحسابه والتمويل على الهامش والاستشارات المالية وإدارة الاستثمار. كما تم منح 49 رخصة اعتماد لـ 48 شخصا طبيعيا لممارسة أعمال الوسيط المالي ومدير الاستثمار والمستشار المالي وأمين الاستثمار.

الدور الرقابي

ولتعزيز حماية المستثمرين في سوق رأس المال الوطني والبيئة الاستثمارية السليمة فيه، فقد تابعت الهيئة التزام الجهات الخاضعة لرقابتها واتخذت الإجراءات المناسبة بحق المخالفين، حيث بلغ عدد المخالفات المسجلة 464 مخالفة تمت معالجة 362 منها بحيث صوبت الجهات المخالفة أوضاعها والتزمت بما هو مطلوب منها. وتتابع الهيئة الإجراءات بصدد المخالفين تنفيذاً للقانون.

التعاون العربي والدولي

وقد استمرت الهيئة في تعزيز حضورها على المستوى العربي والدولي من خلال التعاون وتبادل المعلومات والخبرات مع المؤسسات العربية والدولية ومن أهمها المنظمة الدولية لهيئات الرقابة على الأوراق المالية IOSCO والاتحاد العربي لأسواق المال والعديد من الهيئات الرقابية المماثلة العربية منها والدولية. واستقبلت عددا من الوفود الرسمية من هذه المؤسسات وشاركت في عدد من النشاطات العربية والدولية. وتم توقيع مذكرة تفاهم مع هيئة سوق المال في مصر الشقيقة، وتسلمت درعاً من الدكتور عاطف عبيد رئيس الوزراء المصري تقديرا من الهيئة المصرية لجهود هيئة الأوراق المالية في تعزيز حماية المستثمرين وتطوير سوق رأس المال الوطني ومؤسساته وفق المعايير الدولية.

كما تم إعداد مشاريع مذكرات تفاهم مع عدد من الهيئات ومؤسسات سوق رأس المال العربية والدولية في كل من فلسطين وسلطنة عمان وبولندا وأوكرانيا والباكستان ورومانيا، حيث تم بحثها مع هذه الجهات تمهيدا لتوقيعها. كل ذلك في إطار تبادل المعلومات والمعرفة خدمة للسوق وتعزيزاً للثقة بالتعامل فيه.

أداء البورصة

وبالرغم من الظروف التي تشهدها منطقتنا العربية فقد سجلت بورصة عمان مؤشرات أداء إيجابية، إذ ارتفع الرقم القياسي بنسبة 62% عن عام 2003 وبلغ حجم التداول 3.8 مليار دينار، بزيادة 106%، وارتفعت القيمة السوقية للشركات المدرجة بنسبة 68% لتصل إلى 13 مليار دينار، شكلت 185% من الناتج المحلي الإجمالي مما يعكس الثقل النسبي لسوق رأس المال في الاقتصاد الوطني.

وقد ساهمت الإجراءات التشريعية والتطوير والرقابة في السوق على تعميق الثقة فيه حيث ارتفعت مساهمة غير الأردنيين في رؤوس أموال الشركات المدرجة لتصل إلى% 41.3 مقارنة مع 39% لعام 2003.

ومن المؤشرات الهامة التي تعكس ازدياد الثقة الدولية في اقتصادنا وسوق رأس المال الوطني بالذات، فقد تقدم ترتيب السوق الأردني إلى المرتبة العاشرة في قائمة الأسواق الناشئة والتي تضم 27 دولة ضمن التقرير المتخصص الذي تعده مؤسسة Wilshire Associates لصالح مؤسسة CalPERS الأمريكية التي هي صندوق استثمار ضخم أميركي يدير حوالي 168 مليار دولار. ويعتبر تقرير CaLPERS شهادة متجددة للثقة بسوقنا الوطني مما يعزز ويجذب الاستثمار.

تحمي الهيئة المستثمرين من خلال إجراءات من أهمها إصدار التشريعات المنظمة للسوق وتعزيز الشفافية والإفصاح من خلال العمل على توفير المعلومات اللازمة للمستثمرين، والعمل على ترخيص الخدمات المالية الضرورية والتاكد من الالتزام بالقانون وتطبيق المعايير الدولية في السوق والرقابة اليومية على التداول وتلقي الشكاوي من الجمهور واتخاذ الإجراءات المناسبة بحق المخالفين.

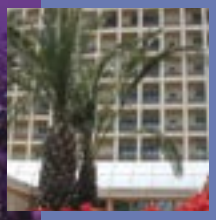

الحوكمة المؤسسية

وإيمانا من الهيئة بأهمية تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية، فقد تحركت و بالتعاون مع مؤسسات سوق رأس المال لوضع أسس ومعايير تطبيق المبادئ الدولية للحوكمة المؤسسية الصادرة عن منظمة Organization of Economic Cooperation and Development (OECD) حتى تحكم هذه المبادئ وتنظم عمل الشركات المسجلة لدى الهيئة والمدرجة في بورصة عمان. ويأتي ذلك بعد أن بادرت الهيئة بدعوة البنك الدولي لاجراء مسح وطني لتقييم مدى تطبيق الحوكمة المؤسسية في الأردن والتشريعات ذات الصلة، حيث تم إعداد التقرير الذي خلص إلى نتائج و توصيات أهمها أن التشريعات في سوق رأس المال وخاصة قانون الأوراق المالية القائم والتشريعات الصادرة بموجبه وضعت الأردن في مرتبة أعلى من معدل الالتزام الدولي في مبادئ الحوكمة، كما أشار إلى توصيات للتحديث والتطوير [1].

إستراتيجية تشجيع الاستثمار في الأوراق المالية

لقد أعدت لجنة خاصة برئاسة رئيس هيئة الأوراق المالية إستراتيجية بعيدة المدى [2]، تهدف إلى تحديد الرؤية المستقبلية في مجال تطوير سوق رأس المال وتشريعاته وتعزيز الرقابة عليه و تعزيز الكفاءة والشفافية والعدالة فيه، بما يعمق الثقة ويزيد درجة تنافسيته وجاذبيته للاستثمارات المحلية والأجنبية. وقد برز هدف توحيد الجهات الرقابية على القطاع المالي واضحا في وثيقة الإستراتيجية مراعية بذلك الواقع والتجربة العملية والتوجه الدولي في هذا المجال.[3] وقد أقر مجلس الوزراء هذه الإستراتيجية في 10/8/2004.[4]

لقد كان انجاز عام 2004 حافلاً بالايجابيات المصحوبة بالتحدي خاصة في مجال تجذير وتعميق ثقافة الإفصاح المالي وغيرها لدى إدارات الشركات المساهمة العامة والخاضعة لرقابة الهيئة. وعلى الرغم من التقدم الحاصل في تقدير أهمية الإفصاح إلا انه لا زال العديد من إدارات الشركات توقع نفسها في المخالفات نتيجة الابتعاد عن الإفصاح وفق التواريخ الدورية الأصولية له. وتهيب الهيئة على إدارات الشركات تجذير المعرفة لديها بالأنظمة والتشريعات التي تحكم هذا المجال تعميقاً لثقة الغير بها وتجنباً للمخالفات التي أصبحت تدون في سجلاتها المهنية في الهيئة ومرصودة من المستثمرين محلياً ودولياً.

وختاما، فأني أتقدم من زملائي أعضاء مجلس مفوضي الهيئة ولكافة موظفيها والعاملين فيها بالشكر الجزيل على جهودهم الجماعية والفردية الخيرة المتواصلة ضمن روح الفريق الواحد، والتي ستستمر بإذنه تعالى وبعزم وتصميم لتحقيق أهداف الهيئة والارتقاء بسوق رأس المال الوطني والمساهمة في تحقيق الأهداف الوطنية العليا التي هي أمانة حملناها بإيمان وتصميم استجابة لمسؤوليتنا الوطنية الموكلة إلينا في القانون وتنفيذاً وانسجاماً مع رسالة الوطن ورسالة قائدنا سيدي صاحب الجلالة الهاشمية الملك المبادر عبدالله الثاني بن الحسين اعزه المولى، في إعلاء شأن الوطن والمواطن ورفعة وعون إخوتنا العرب.

حفظ الله الأردن العزيز الغالي

وحفظ مليكنا المفدى عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

رئيس هيئة الأوراق المالية

الدكتور بسام الساكت

[1] وضعت الهيئة التقرير كاملاً على موقع الهيئة www.jsc.gov.jo بهدف تعميم المعرفة لجمهور المستثمرين المحليين والدوليين.

[2] تشكلت اللجنة بموجب قرار رئيس الوزراء بتاريخ 30/12/2003 برئاسة رئيس هيئة الأوراق المالية وعضوية كل من نائب رئيس الهيئة ومدير عام مؤسسة تشجيع الاستثمار والمدير التنفيذي لبورصة عمان والمدير التنفيذي لمركز إيداع الأوراق المالية ورئيس مجلس إدارة جمعية معتمدي سوق رأس المال.

[3] من الدول التي تطبق هذا النموذج بريطانيا وأستراليا والنمسا وفنلندا وألمانيا وهنجاريا وإندونيسيا وإيرلندا وكوريا الجنوبية وجنوب إفريقيا ومالطا وهولندا.

[4] اقر مجلس الوزراء الخطة الإستراتيجية بتنسيب من لجنة التنمية الوزارية بتاريخ 10/8/2004.

هيئـة الأوراق الماليـة

الوضع القانوني

تم إنشاء الهيئة بموجب قانون الأوراق المالية، وهي ترتبط برئيس الوزراء وتتمتع بالاستقلال المالي والإداري والشخصية الاعتبارية. وقد جاء إنشاؤها بهدف حماية المستثمرين في الأوراق المالية وتنظيم سوق رأس المال وتطويره بما يكفل تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية وحمايته من المخاطر التي قد يتعرض لها.

إدارة الهيئة

يقوم على إدارة الهيئة والإشراف على شؤونها مجلس يتألف من خمسة مفوضين متفرغين من ذوي الخبرة والاختصاص بمن فيهم الرئيس ونائبه، يتم تعيينهم بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من رئيس الوزراء لمدة خمس سنوات. ويقترن قرار التعيين بالإرادة الملكية السامية. ورئيس المجلس هو الرئيس التنفيذي للهيئة وآمر الصرف فيها والمنفذ لسياستها والمسؤول عن إدارة شؤونها.

ويناط بمجلس المفوضين مهام عديدة لتحقيق الأهداف التي تم إنشاء الهيئة من اجلها، تشمل إعداد مشاريع القوانين والأنظمة وإصدار التعليمات والموافقة على التعليمات والأنظمة الداخلية لبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية ومنح التراخيص لممارسة أعمال الخدمات المالية ومعتمدي سوق رأس المال والموافقة على تسجيل الأوراق المالية وصناديق الاستثمار، واعتماد المعايير المحاسبية ومعايير التدقيق ومعايير تقويم الأداء التي يجب على الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة التقيد بها.

الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة

يخضع لرقابة الهيئة وإشرافها بموجب القانون مصدرو الأوراق الماليـة وشركات الخدمات المالية المرخص لها ومعتمدو سوق رأس المال وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية وصناديق الاستثمار المشترك وشركات الاستثمار في الأوراق المالية.

اجتماعات المجلس

ينص قانون الأوراق المالية على أن يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل كل شهر وكلما دعت الحاجة لذلك، وقد عقد المجلس خلال العام 2004 واحدا وثلاثين اجتماعا. ويعتبر اجتماع المجلس قانونياً بحضور ما لا يقل عن أربعة من أعضائه على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه. ويتخذ قراراته بأغلبية ثلاثة أصوات من أعضائه الحاضرين على الأقل و لا يجوز الامتناع عن التصويت. وعلى العضو المعترض تثبيت اعتراضه خطياً والتوقيع عليه.

أعضاء مجلس مفوضي الهيئة متفرغون ويحظر عليهم ممارسة أي مهنة أو القيام بأي عمل بما في ذلك إشغال منصب وزاري أو عضوية مجلس الأمة أو أي وظيفة أو منصب في الحكومة أو في أي شركة أو مؤسسة.

قرارات المجلس

لقد اتخذ مجلس مفوضي الهيئة 430 قراراً خلال العام 2004، ويبرز الجدول التالي طبيعة هذه القرارات:

الموضوع	عدد القرارات
دراسة وإقرار التشريعات التي تنظم سوق رأس المال	17
الموافقة على نشرات إصدار وتسجيل أوراق مالية (أسهم وسندات) وتغطية الأسهم غير المغطاة بالاكتتاب	107
منح تراخيص شركات خدمات مالية	7
اعتماد الأشخاص الطبيعيين لممارسة أعمال الخدمات المالية	44
الاطلاع والنظر في قرارات مجلسي إدارة البورصة والمركز	26
اتخاذ الإجراءات بحق المخالفين لقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه (إشعار مخالفة، فرض غرامات مالية، طلب التوقف عن ارتكاب المخالفة، تعليق الترخيص، النظر في الاعتراضات)	211
قرارات إدارية ومالية تتعلق بتسيير شؤون الهيئة الداخلية	38
متفرقات	45
المجموع	**495**

حقوق المفوضين المالية

تم تحديد رواتب ومزايا المفوضين وسائر حقوقهم المالية والوظيفية بقرار من مجلس الوزراء في العام 1997 عند إنشاء الهيئة. وقد حددت هذه الرواتب والحقوق بحيث يتقاضى رئيس الهيئة راتباً شهرياً قدره 3500 دينار، ونائب الرئيس 3000 دينار، و2500 دينار لكل مفوض من المفوضين الآخرين في المجلس. ويلزم القانون المفوض بالتفرغ الكامل ويحظر عليه ممارسة أي مهنة أخرى أو إشغال أي منصب أو موقع عام أو خاص في أي مؤسسة أو أن يشغل منصباً في مجلس الأمة أو في أي موقع رسمي آخر.

معالجة المخالفات

عند وقوع أية مخالفة، تقوم أجهزة الهيئة بدراستها وتوجيه إشعار إلى الجهة المخالفة، وتعطي مهلة لسماع أقوالها إما بالحضور شخصياً أو بالرد خطياً على المخالفة خلال أسبوع من تاريخ تبليغها. وبعد ذلك يقوم مجلس مفوضي الهيئة بدراسة الإيضاح الوارد منها، و يقرر بناء عليه إما قبول الرد أو اتخاذ التدابير اللازمة بحق الجهة المخالفة. كما أن للهيئة الحق بتحويل الجهة المخالفة إلى المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ قرار التبليغ بقرار المجلس.

السجل المهني للمخالفين

ولغاية التوثيق والإدارة في تطبيق المخالفات تحتفظ الهيئة بسجل مهني لكافة الأشخاص و الجهات الخاضعة لرقابتها ويتم تقييد أي مخالفة ترتكب في السجل المهني لكل منها. ويرجع إلى السجل الخاص بهذه المخالفات وتؤخذ طبيعة هذه المخالفات وتكرارها بعين الاعتبار في حال طلب الجهات المخالفة رخصاً أو اعتماداً لممارسة خدمات مالية جديدة كما يمكن للهيئة تبادل هذه المعلومات وغيرها مع الجهات الرقابية الدولية.

لقد سجلت الهيئة خلال العام الماضي 464 مخالفة (ملحق 2 جدول رقم 1). وتكمن أسباب هذا العدد من المخالفات إلى أمور منها زيادة النشاط في السوق الثانوي وشمول سلوكيات وتصرفات أخرى ضمن تعريف المخالفة وفق قانون الأوراق المالية الجديد لم تكن مشمولة في السابق. إضافة إلى تكثيف رقابة الهيئة على عمليات التداول والمعتمدين. كما أن إدخال التطور التقني في الرقابة والتدقيق رفع مستوى الرقابة. وترى الهيئة أن التشدد في تطبيق مواد القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه وفرض العقوبات على المخالفين يخدم في النهاية الاستثمار ويعزز ثقافة التقيد بالقانون في المجتمع.

يتضمن الملحق رقم (2) اسماء الجهات المخالفة لاحكام قانون الاوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والتشريعات الصادرة بمقتضاه وقد تم الافصاح عنها استناداً لاحكام قانون الاوراق المالية بهدف تعزيز حماية المتعاملين في الاوراق المالية وانسجاماً مع التوجهات والممارسة الدولية.

وقد بلغت قيمة الغرامات المالية التي فرضتها الهيئة على الجهات المخالفة حوالي 114 ألف دينار شكلت ما نسبته 2% من مجموع إيرادات الهيئة خلال العام 2004، والهدف من المخالفات ليس جبائي بل هو إعلاء لسيادة القانون وتعزيز للثقة بالاستثمار في السوق.

التواصل الدولي

تولي هيئة الأوراق المالية أهمية كبيرة لتعزيز التعاون وتبادل المعلومات والخبرات مع المؤسسات العربية والدولية. وترتبط الهيئة مع نظيراتها على المستوى الدولي باتفاقيات تبادل للمعلومات ومذكرات تفاهم تسهم في تحقيق أهداف الهيئة وتطوير سوق رأس المال في الأردن ولدى هذه الجهات، وفق شروط تحفظ مصالح الأطراف ذات العلاقة. وتحكم هذه الاتفاقيات والمذكرات مبادئ دولية متفق عليها في منظمة الرقابة الدولية الـ IOSCO. وقد تم خلال العام الماضي توقيع مذكرة تفاهم مع هيئة سوق المال المصرية تهدف بشكل رئيسي إلى تعزيز التعاون في مجال الرقابة على سوق رأس المال ومؤسساته في البلدين وتبادل المعلومات التشريعية والفنية إضافة إلى التعاون في مجال التدريب وتبادل الخبرات. وقد تم سالفاً توقيع اتفاقيات ومذكرات تفاهم مع كل من البحرين والكويت ومصر وماليزيا، وهناك مشاريع اتفاقيات ومذكرات تفاهم أخرى مع كل من عمان وفلسطين وبولندا وأوكرانيا ورومانيا والباكستان سيتم توقيعها خلال المرحلة القادمة.

عضوية الهيئة في IOSCO

لهيئة الأوراق المالية حضور ودور فعال في منظمة IOSCO وهي المنظمة التي تضم في عضويتها الهيئات الرقابية المنظمة لأسواق رأس المال في العالم. وتهدف هذه المنظمة إلى تطوير أسواق الدول الأعضاء من خلال وضع معايير وأسس تتعلق بالجوانب التشريعية والتنظيمية والرقابية لأسواق رأس المال. وتحتل الهيئة منذ سنة 2002 موقع نائب رئيس لجنة الأسواق الناشئة و عضوية اللجنة التوجيهية لهذه اللجنة الدولية وعضوية اللجنة التنفيذية للمنظمة، إضافة لاختيارها عضوا في اللجنة الخاصة المشكلة لوضع أسس قيام سوق رأس مال إسلامي واللجنة الخاصة بدراسة موضوع حوكمة المؤسسات.

موظفو الهيئة

تعتمد الهيئة في سياستها التشغيلية على النوع واستقطاب الكفاءات. ولقد بلغ عدد موظفي الهيئة في نهاية العام 2004 اثنين وتسعين موظفاً، تم تعيين خمسة وعشرين منهم خلال العام. ويحمل حوالي 80% منهم شهادات جامعية، وتشكل الإناث حوالي 35% من مجموع الموظفين الكلي. وتنهج الهيئة في تعاملها مع المتقدمين للعمل فيها من ذوي الاحتياجات الخاصة وذوي المؤهلات المرتبطة بعمل الهيئة، معاملة مماثلة لغيرهم.

تعزيز ثقافة الاستثمار

بهدف تعزيز ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية ونشر وتجذير المعرفة بها لدى الجمهور والمستثمرين، تابعت الهيئة جهودها لتحقيق هذا الهدف من خلال نشرها العديد من مواد التوعية عبر وسائل الإعلام وعقد محاضرات ولقاءات متخصصة مع عدد من المؤسسات الوطنية المدنية والعسكرية واستقبال وفود طلابية من الجامعات والمعاهد.

الحوكمة المؤسسية

تؤمن الهيئة بأهمية وجود أسس وقواعد للحوكمة المؤسسية تعمل على تعزيز الشفافية وحماية مصالح الأطراف ذات العلاقة بالشركات، من خلال تحديد الواجبات والمسؤوليات لهذه الأطراف. وقد تضمن قانون الأوراق المالية والتعليمات المختلفة الصادرة بموجبه على مبادئ للحوكمه موزعة في العديد من المواد. وقد بدأت الهيئة بالتعاون مع مؤسسات سوق رأس المال في وضع أسس ومعايير تطبيق المبادئ الدولية للحوكمة المؤسسية وخاصة تلك الصادرة عن منظمة Organization of Economic Cooperation and Development (OECD) للشركات المسجلة لدى الهيئة والمدرجة في بورصة عمان. وقد دعت الهيئة البنك الدولي لأجراء تقييم لمدى تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية في الأردن والتشريعات النافذة ذات الصلة وشاركت مع البنك في ذلك، حيث أعد البنك تقريرا خلص إلى نتائج و توصيات محددة، أشارت إلى أن هناك مبادئ للحوكمة تطبق في الأردن بشكل عام لكنها موزعة، وأن هناك العديد من الخطوات التي من الممكن القيام بها لتعزيز الحوكمة المؤسسية في الأردن. وقد اظهر التقرير بشكل واضح أن موقع الأردن من تطبيق مبادئ الحوكمة هو موقع متقدم وأعلى من المعدل الدولي.

للهيئة إجراء أي تحقيق أو تفتيش أو تدقيق تراه ضرورياً لتنفيذ أحكام القانون وحماية المستثمرين.

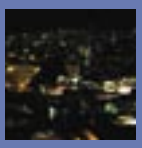
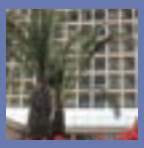

التواصل مع الجهات الرقابية المحلية

تتطلع الهيئة إلى تحقيق هدف إستراتيجي ورد في خطتها انطلاقاً من القناعة العملية وانسجاماً مع النهج الدولي الجديد الذي فحواه توحيد الجهات الرقابية على القطاع المالي في جهة واحدة كما تولي الهيئة أهمية كبيرة للتعاون والتنسيق مع الجهات الرقابية المحلية لما لذلك من أهمية وقناعة لديها لتنفيذ أهداف القانون ولتحقيق المصلحة العامة ومصلحة المستثمرين وإزالة التعارض والازدواجية وتوفير الوقت والجهد. وتسعى الهيئة إلى إيجاد صيغة عملية مكتوبة وموثقة لهذا التعاون من خلال مذكرات تفاهم مع هذه الجهات. وقد أعدت الهيئة مشروع مذكرة تفاهم مع البنك المركزي تهدف إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين الطرفين في مجال التنظيم والرقابة. وقد تم إرساله للبنك المركزي لدراسته تمهيدا للتوقيع على المذكرة بشكلها النهائي.

استخدام الأدوات والتقنية

تم خلال العام 2004 بناء عدد إضافي من الأنظمة والبرامج الالكترونية لتطوير الدور الرقابي وزيادة كفاءة العمل الداخلي في الهيئة ومنها:

- إنشاء قاعدة بيانات خاصة بشركات الخدمات المالية والمعتمدين لمعالجة بيانات الكفالات المالية والتراخيص الممنوحة للمعتمدين الماليين.
- برنامج خاص بتداول المطلعين بهدف تعزيز دور الهيئة الرقابي.
- تم تجهيز الهيئة بنظام التدقيق المعد من قبل مركز إيداع الأوراق المالية لتمكين الهيئة من الوصول إلى سجلات المساهمين بالإضافة إلى إجراءات التسوية والتقاص لعقود التداول المنفذة بالبورصة، وهي أمور ضرورية لغايات الرقابة والتحليل.
- تم مضاعفة سرعة خدمة الإنترنت للهيئة من 256KB إلى 512KB بهدف تسريع وتسهيل جمع البيانات والمعلومات التي تنشرها الهيئة بهدف تعزيز الإفصاح.

يعاقب كل من يخالف اياً من أحكام قانون الأوراق المالية أو الأنظمة أو التعليمات أو القرارات الصادرة بمقتضاه وكذلك الشريك والمتدخل والمحرض بغرامات مالية لا تزيد عن 100 ألف دينار مضافاً إليها ضعف الربح المحقق أو الخسارة التي يتجنبها الشخص، ناهيك عن عقوبات أقصى إضافية تشمل الحبس لمدة لا تزيد عن 3 سنوات.

تشريعات سوق رأس المـــال

عملت الهيئة خلال العام الماضي على إصدار وإقرار عدد من التشريعات المنظمة للفعاليات المختلفة في سوق رأس المال، ومن أهمها:

أ) تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق

بدئ العمل في تطبيقها اعتبارا من 1/3/2004. وجاءت لتتوافق مع قانون الأوراق المالية رقم 76 لعام 2002. والذي جاء بعد جهود حثيثة أخذت بعين الاعتبار الدروس والتجارب الناجمة عن متابعة الهيئة للتطبيق العملي للتعليمات السابقة. وهدفت التعليمات نحو تعزيز الإطار التشريعي والتنظيمي لعملية الإفصاح عن المعلومات الضرورية للمستثمرين لاتخاذ قرارهم الاستثماري وحمايتهم من أي معلومات مضللة أو ناقصة.

ومن أهم ما تضمنته التعليمات ما يلي:

1) تحديد نوعية المعلومات والتقارير التي يجب على الشركات المصدرة للأوراق المالية الإفصاح عنها سواء كان ذلك عند الإدراج أو فيما يتعلق بالبيانات الدورية أو عند حدوث أمور جوهرية أو أحداث هامة.

2) إلزام الشركات المصدرة بنشر نتائج أعمالها الأولية خلال 45 يوماً من انتهاء السنة المالية.

3) ضرورة إعداد وتزويد الهيئة بالتقرير السنوي للشركة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية.

4) تحديد البيانات والمعلومات التي يجب على الشركات المصدرة للأوراق المالية والتي تطلب إدراج أوراقها في السوق تزويد الهيئة بها وأهمها تقرير صادر عن مجلس إدارة الشركة يتضمن نبذة مختصرة عن تأسيس الشركة وغاياتها ووصف للأوراق المالية المصدرة وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وأسماء كبار مالكي الأوراق المالية المصدرة إذا كانت نسبة الملكية تشكل (5%) أو أكثر من الأوراق المالية المصدرة وضرورة تزويد الهيئة بالبيانات المالية للشركة.

5) إلزام الشركة المصدرة التي توافق البورصة على إدراج أوراقها المالية الإعلان عن البيانات المالية السنوية والمرحلية، وملخص عن تقرير مجلس الإدارة المقدم لغايات الإدراج.

6) ضرورة إعلام الهيئة وإصدار بيان علني فورا عند حدوث أي أمور جوهرية أو أي أحداث هامة قد تؤثر على المركز المالي للشركة أو ربحية أو سعر الأوراق المالية، ومن أهمها التغيرات العامة التي تطرأ على موجودات الشركة أو هيكل رأس المال أو منتجات الشركة والإبلاغ عن الصفقات التي تعقدها الشركة أو الاندماج أو إصدار أوراق مالية جديدة أو توزيع أرباح أو أي عملية ذات طبيعة غير متكررة قد يكون لها أثر مادي على أرباح الشركة أو مركزها المالي.

7) اعتبار الأشخاص الذين يشغلون المناصب التالية في الشركة المصدرة مطلعين حكما وليس حصرا وهم رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، المدير العام، المدير المالي، المدقق الداخلي وأقرباء الأطراف المبينة.

8) تضمنت التعليمات بنودا خاصة بتعامل الأشخاص المطلعين، حيث ألزمت هذه التعليمات الأشخاص المطلعين في الشركات المصدرة بضرورة إعلام الهيئة عن ما يملكونه هم وأقرباؤهم من أوراق مالية مصدرة من الشركة إضافة إلى أي تغيير يطرأ على هذه البيانات خلال أسبوع من تاريخ حدوث التغيير.

9) إلزام أي شخص يملك أو يقع تحت تصرفه 5% فأكثر من أي ورقة مالية لشركة مصدرة واحدة أن يعلم الهيئة بذلك. وإلزامه بإعلام الهيئة خطياً عند تملكه لأي نسبة تبلغ 1% إضافية خلال أسبوع من تاريخ حدوث ذلك والإفصاح عن نيته من الشراء عند الوصول إلى نسبة 10%.

10) إلزام مجلس إدارة الشركة المصدرة تشكيل لجنة تدقيق من ثلاثة من أعضائه الطبيعيين غير التنفيذيين يكون من أهم مهامها مناقشة الأمور المتعلقة بترشيح مدقق الحسابات الخارجي والتأكد من استيفائه لشروط الهيئة ومتابعة مدى تقيد الشركة بقانون الأوراق المالية والتشريعات الصادرة بمقتضاه، ودراسة التقارير الدورية قبل عرضها على مجلس الإدارة ودراسة وتقييم إجراءات الرقابة الداخلية والاطلاع على تقييم المدقق الخارجي والتأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح قد ينجم عن قيام الشركة بعقد الصفقات أو إبرام العقود أو الدخول في المشروعات مع الأطراف ذوي العلاقة.

11) تحديد صلاحيات لجنة التدقيق وأهمها هو طلب أي معلومات من موظفي الشركة وطلب المشورة القانونية أو المالية أو الإدارية أو الفنية من أي مستشار خارجي والتوصية لمجلس الإدارة بترشيح مدقق الحسابات الخارجي للانتخاب من قبل الهيئة العامة وترشيح تعيين المدقق الداخلي للشركة.

12) إلزام جميع الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة إعداد بياناتها المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية و تدقيقها وفقا لمعايير التدقيق الدولية الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين.

13) تحديد الشروط الواجب توافرها في مدقق حسابات أي جهة خاضعة لرقابة الهيئة وضرورة تقيدهم بمعايير التدقيق الدولية ومن هذه الشروط أن يكون حاصلاً على إجازة مزاولة المهنة سارية المفعول وأن يكون عضواً في جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين وان يكون مصنفاً بالفئة (أ) وفقاً لنظام تصنيف المدققين المعمول به.

ب) تعليمات التحقيق في المخالفات المرتكبة

وقد بدىء العمل في تطبيقها اعتباراً من تاريخ 12/5/2004. وجاءت هذه التعليمات بهدف تعزيز الشفافية و حماية المستثمرين في السوق وذلك من خلال وضع قواعد وآليات لإجراء تحقيق مهني هادف.

ومن أهم معالم هذه التعليمات ما يلي :

1) تحديد الإجراءات التي تتم وفقها عملية التحقيق مع الأشخاص الذين يرتكبون مخالفات لأحكام القانون وأي تشريع صادر بمقتضاه.

2) كيفية تشكيل لجنة التحقيق وصلاحياتها وواجباتها وكيفية عملها.

3) منح لجنة التحقيق صلاحية التفتيش على أي جهة من الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وتدقيق قيودها وسجلاتها ودعوة الشهود والاستماع إلى شهاداتهم تحت القسم وطلب أية وثائق أو مستندات ذات علاقة بموضوع التحقيق.

ج) مشروع تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية

في ضوء التطبيق العملي لتعليمات ترخيص أعمال شركات الخدمات المالية ومعتمدي المهن المالية رقم (1) لسنة 1999 والتطورات التشريعية في سوق رأس المال الوطني والتي من أهمها صدور قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002، فقد تم إعداد مشروع جديد لتعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية. ويهدف هذا المشروع إلى تطوير الخدمات المقدمة في السوق ورفع المستوى المهني لمقدمي الخدمات المالية، سواء على مستوى شركات الخدمات المالية أو على مستوى المعتمدين الماليين من خلال وضع معايير وشروط خاصة بتقديم هذه الخدمات بما يعزز حماية المستثمرين والمتعاملين.

وفيما يلي أبرز معالم مشروع هذه التعليمات:

1) وضع شروط محددة لمنح الترخيص لممارسة أي من الخدمات المالية التي تضمنها مشروع التعليمات، ومنها أن يكون طالب الترخيص شركة مساهمة عامة أو مساهمة خاصة أو ذات مسؤولية محدودة تنحصر غاياتها في أعمال الخدمات المالية أو الحافظ الأمين. أما في حال كان طالب الترخيص بنكاً، فتتم ممارسة أعمال الوساطة من خلال شركة تابعة أو حليفة أو مملوكة له بالكامل.

2) رفع الحد الأدنى لرأس المال المطلوب لممارسة عدد من الخدمات المالية لدعم الوضع المالي للشركات المرخصة وتعزيز حماية المستثمرين، ومنها رفع الحد الأدنى لرأس المال المطلوب لممارسة أعمال الوساطة المالية وإدارة الاستثمار ومتعهد التغطية والحافظ الأمين.

3) التوسع في تفصيل طبيعة كل من الخدمات المالية التي يتم تقديمها من قبل شركات الخدمات المالية، وذلك من خلال إفراد فصل خاص لكل منها.

4) وضع شروط محددة لعملية الاعتماد لدى الهيئة، حيث تم في هذا الصدد التفريق بين كل من الاعتماد الإداري والاعتماد الفني وتوضيح شروط الاعتماد لكل منهما، والشروط العامة التي تحكم عمل المعتمد وإنهاء الاعتماد وتجديده.

5) إلزام شركات الخدمات المالية بتعيين ضابط امتثال لديها مع اشتراط أن يكون معتمداً فنياً لدى الهيئة. وقد حدد المشروع المهام المناطة بضابط الامتثال، ومنها متابعة التزام الشركة وموظفيها بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، والقيام بتوعية موظفي الشركة بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن الهيئة والبورصة والمركز.

6) تضمين التعليمات فصلاً خاصاً بإفصاح شركات الخدمات المالية مع مراعاة متطلبات الإفصاح المعمول بها. ومن المتطلبات التي على شركة الخدمات المالية الإفصاح عنه قيامها بتزويد الهيئة بتقرير سنوي حول إدارة الشركة وبياناتها المالية وتقرير مدقق الحسابات وإقرار الشركة بعدم وجود أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية التالية.

7) السماح للبنوك بممارسة أعمال الوساطة المالية من خلال شركات مملوكة أو تابعة أو حليفة لها بما يضمن عدم الوقوع في تداخل رقابي بين الهيئة والجهات الرقابية الأخرى في سوق رأس المال الوطني.

د) التشريعات الخاصة ببورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية

أقر مجلس مفوضي الهيئة عددا من التعليمات و الأنظمة الخاصة بالبورصة ومن أهمها تعليمات الإفصاح الخاصة ببورصة عمان وتعليمات تداول الأوراق المالية وتعليمات إدراج الأوراق المالية والنظام الداخلي لرسوم وبدلات وعمولات البورصة وتعليمات حل المنازعات. كما تم إقرار بعض الأنظمة الإدارية الخاصة بالبورصة منها النظام الداخلي والنظام الداخلي الإداري والنظام المالي ونظام اللوازم وصلاحيات التوقيع ونظام الانتقال والسفر. كما تم إقرار عدد من التعليمات والأنظمة الخاصة بمركز إيداع الأوراق المالية ومنها تعليمات تسجيل وإيداع الأوراق المالية وتسويتها والنظام الداخلي لعضوية مركز الإيداع ومعايير السلوك المهني، والنظام الداخلي لصندوق ضمان التسوية والنظام الداخلي لعوائد مركز الإيداع.

الإصـــدارات

تسعى الشركات بشكل عام إلى رفع رؤوس أموالها أو إصدار سندات بهدف الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها وخططها المستقبلية. وبموجب المادة الخامسة من قانون الأوراق المالية، تعتبر الهيئة الجهة الوحيدة التي تقوم بتنظيم عمليات إصدار الأسهم الجديدة والسندات فيما يخص الشركات المساهمة العامة. وعلى الجهة المصدرة للأوراق المالية القيام بتسجيل هذه الأوراق لدى الهيئة. ويعتبر تسجيل الأوراق المالية في الهيئة التوثيق الرسمي لوجود هذه الأوراق، وبعد ذلك يتم تسجيلها لمالكيها في مركز إيداع الأوراق المالية ومن ثم إدراجها في بورصة عمان ليتم تداولها من خلالها.

ألزم قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه الشركة المصدرة، عند عملية العرض العام للأوراق المالية، أن تقدم نشرة إصدار إلى الهيئة تتضمن كافة المعلومات والبيانات التي تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري، وكذلك تقديم البيانات التي ترى الهيئة ضرورة إطلاع المستثمر عليها. وتعتبر نشرة الإصدار المصدر الرئيسي والموثوق للمعلومات بالنسبة للمستثمرين، وهي كذلك أول عملية إفصاح يقوم بها المصدر عند إصدار الورقة المالية. وبعد ذلك تقوم الهيئة بمراجعة هذه النشرة ولها الحق في طلب أي معلومات إضافية ليتم إرفاقها مع نشرة الإصدار.

ويوافق المجلس على إنفاذ نشرة الإصدار في حالة تحقق أو توفر متطلبات قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه. وله الحق في رفضها أو إيقاف إنفاذها إذا تبين له أنها تحتوي على بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة أو مضللة أو غير مكتملة أو أنها لا تحتوي على معلومات جوهرية تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري.

وفي حال تضمنت نشرة الإصدار بيانات غير صحيحة تتعلق بمعلومات جوهرية أو تم حذف هذه المعلومات فإن المصدر وأي شخص وقّع على هذه النشرة يعتبر مخالفا لقانون الأوراق المالية. ولكي تكتمل نشرة الإصدار فقد ألزم القانون أن تكون النشرة موقعة من رئيس مجلس الإدارة أو رئيس هيئة المديرين وكل من المدير العام أو المدير التنفيذي والمدير المالي للمصدر، وموقعة كذلك من غالبية المؤسسين، وغالبية أعضاء مجلس الإدارة، وغالبية الشركاء في الشركات ذات المسؤولية المحدودة، ومدير الإصدار، ومدقق الحسابات الذي صادق على البيانات المالية.

وفي العام 2004 وافقت الهيئة على إنفاذ أربعة وثلاثين نشرة إصدار بعد دراستها واستيفائها كافة متطلبات قانون الأوراق المالية وتعليمات الإفصاح، منها سبعة عشر نشرة إصدار أسهم زيادة رأسمال، وسبعة عشر نشرة إصدار إسناد قرض لشركات مساهمة عامة. ويجوز لمجلس المفوضين إعفاء الشركات المصدرة للأوراق المالية من تقديم نشرة إصدار في حالات حددها قانون الأوراق المالية.

في العام 2004، قامت 31 شركة مساهمة عامة بطرح أسهم جديدة لزيادة رؤوس أموالها بواسطة الاكتتاب الخاص للمساهمين القدامى أو لمستثمرين معينين أو عن طريق رسملة ديون هذه الشركات وتحويلها إلى أسهم وتسجيل هذه الأسهم لدى الهيئة. وبلغ عدد الأسهم المطروحة 182 مليون سهم تم تغطية 167 مليون سهم، أي بنسبة 92%، مقارنة مع 15 شركة مساهمة عامة قامت بزيادة رؤوس أموالها بقيمة 56,2 مليون دينار لعام 2003. مقارنة مع 178 مليون دينار لعام 2004 أي بارتفاع نسبته 317%، (جدول رقم 1 ملحق1) علماً بأن الأسهم غير المغطاة تعتبر مسجلة لدى الهيئة ويمكن للشركات إعادة طرحها من خلال تقديم نشرة إصدار معدلة توافق عليها الهيئة.

ومما يجدر ملاحظته أن الاقتصاد الأردني في عام 2004 لم يشهد نشاطا في مجال تأسيس شركات مساهمة عامة جديدة من خلال الطرح العام، فإقبال المستثمرين مقتصر على رفع رؤوس أموالها للمساهمين القدامى وتخصيص جزء لمستثمرين جدد، وهذه ظاهرة ملموسة خلال السنوات الأخيرة الماضية بالإضافة إلى تحول الصفة القانونية للشركات من ذات مسؤولية محدودة

إلى مساهمة عامة. ولقد تم تسجيل خمسة شركات تم تحويل صفتها القانونية من ذات مسؤولية محدودة إلى شركات مساهمة عامة في العام 2004 برأسمال قدره 29.5 مليون دينار، إلا أن عام 2003 لم يشهد تسجيل أي شركة مساهمة عامة جديدة. ومن المؤمل أن يشهد هذا السوق نشاطاً اكبر مستقبلاً وذلك نتيجة للنشاط الكبير الذي شهده السوق الثانوي والطلب الكبير على الأسهم مما يحفز على إنشاء شركات جديدة أو تحويل صفتها القانونية إلى مساهمة عامة ويشجع الشركات القائمة على رفع رؤوس أموالها لتلبية الطلب المتزايد على الاستثمار بالأسهم (جدول رقم 2 ملحق 1).

وقد قامت 28 شركة بزيادة رؤوس أموالها عن طريق توزيع أسهم مجانية من خلال رسملة الاحتياطي الاختياري أو الأرباح المدورة أو علاوة الإصدار أو جزء منها، حيث بلغ عدد الأسهم 82 مليون سهم بقيمة 161 مليون دينار، مقارنة مع 12شركة مساهمة عامة قامت بزيادة رؤوس أموالها بقيمة 28.7 مليون دينار لعام 2003 أي بارتفاع نسبته 561%، (جدول رقم 3 ملحق1). علماً بأن الأسهم المجانية يتم توزيعها على مالكي أسهم الشركة كل بنسبة مساهمته في رأس المال كما هو في نهاية اليوم العاشر من تاريخ تسجيل الأسهم المعنية لدى الهيئة.

وفيما يتعلق بإصدار إسناد القرض والأوراق المالية قصيرة الأجل من قبل الشركات المساهمة العامة أو الخاصة، فقد بلغت سبعة عشر إصدارا وبقيمة 222 مليون دينار مقارنة مع تسعة إصدارات وبقيمة 59,7 مليون دينار لعام 2003 وبزيادة نسبتها 372%، (جدول رقم 4 ملحق 1). في حين بلغت قيمة السندات الصادرة عن الحكومة أو بكفالتها 330 مليون دينار مقارنة مع 676.9 مليون دينار لعام 2003. (جدول رقم 5 ملحق 1).

الإفصـــــاح

يعتبر الإفصاح الأولي والدوري الدقيق وتوفير المعلومات للجمهور وللمستثمرين من القواعد التي تجذرها الهيئة ومن المقومات الأساسية في الأسواق المالية لكونها تساعد في الوصول إلى سوق يتسم بالعدالة والشفافية والكفاءة. وتقوم دائرة الإصدار والإفصاح في هيئة الأوراق المالية بمتابعة وحث الشركات المصدرة للأوراق المالية على التقيد بقانون الأوراق المالية وبتعليمات الإفصاح الصادرة عن الهيئة.

الإفصاح الأولي

هناك عدة مراحل لعملية الإفصاح يتوجب على الشركات المصدرة القيام بها وهي، إضافة إلى الإفصاح الأولي عن طريق نشرة الإصدار التي تم تناولها في الفصل السابق، الإفصاح الدوري المستمر عن البيانات المالية، والإفصاح عن المعلومات الجوهرية التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية، والإفصاح عن تعاملات المطلعين وكبار المساهمين.

الإفصاح المستمر

تقوم دائرة الإصدار والإفصاح بمتابعة التزام الشركات المساهمة العامة بالإفصاح عن نتائج أعمالها الأولية، وتقريرها السنوي، والبيانات نصف السنوية، وذلك للتحقق من امتثال الشركات المصدرة بالمواعيد المحددة بالقانون والتعليمات. كما تعمل الدائرة على متابعة مدى تقيد الشركات بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية المتعلقة بأية أحداث مهمة تهم المستثمرين وتؤثر على أسعار أوراقها المالية. ومن ناحية أخرى، فأن الدائرة تقوم بدراسة التقارير الواردة إليها من الشركات المساهمة العامة والتأكد من استيفائها لمتطلبات الإفصاح الصادرة عن الهيئة.

الإفصاح الدوري

بموجب قانون الأوراق المالية وتعليمات الإفصاح يتوجب على الشركات تزويد الهيئة بنتائج أعمالها الأولية خلال فترة لا تتجاوز خمسة وأربعين يوماً من انتهاء سنتها المالية، وبتقريرها السنوي خلال فترة لا تتجاوز تسعين يوماً من انتهاء سنتها المالية، وبياناتها نصف السنوية خلال فترة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء نصف سنتها المالية.

كان التزام الشركات المساهمة العامة بالإفصاح عن نتائج أعمالها الأولية في العام 2004 جيدا مقارنة مع العام السابق حيث قامت 69% من الشركات المساهمة العامة بتزويد الهيئة بهذه البيانات مقارنة مع 51% لعام 2003 (كشف رقم 1)، كما سجل التزام الشركات بتزويد الهيئة ببياناتها نصف السنوية بمواعيدها المحددة تحسناً واضحاً، حيث قامت 75% من الشركات المساهمة العامة بتزويد الهيئة بهذه البيانات مقارنة مع 41% لعام 2003 (كشف رقم 1). كما أن التزام الشركات التي زودت الهيئة بالتقرير السنوي بموعده المحدد قد اظهر تحسنا واضحا حيث قامت 64% من الشركات بتزويد الهيئة بهذه البيانات مقارنة مع 43% لعام 2003، (كشف رقم 1).

لقد ساهم إنفاذ الهيئة للمتطلبات القانونية للإفصاح واتباع الهيئة لأسلوب مخالفة الشركات التي لم تقم بتزويد الهيئة بالبيانات الدورية ضمن المواعيد المحددة لها وفرض غرامات مالية عليها وخاصة بعد تطبيق قانون الأوراق المالية رقم 76 للعام 2002، في تحسن التزام الشركات بتزويد الهيئة بالتقارير الدورية. ومن المتوقع في عام 2005 أن يساهم هذا النهج في تفهم الشركات لمسؤولياتها وزيادة التزام هذه الشركات بتزويد الهيئة بتقاريرها الدورية ضمن المواعيد المحددة بشكل أفضل.

من أهم مصادر المعلومات عن الأوراق المالية، التقارير الدورية للشركات المساهمة ونشرات شركات الخدمات المالية المرخصة ونشرات مؤسسات سوق رأس المال.

كشف رقم (1)

نسبة التزام إصدار الشركات المساهمة العامة لبياناتها في الوقت المحدد			
البيانات الدورية	عام 2002	عام 2003	عام 2004
البيانات الأولية	52%	51%	69%
التقرير السنوي	44%	43%	64%
التقرير نصف السنوي	33%	41%	75%

شكل رقم (1)

نسبة التزام إصدار الشركات المساهمة العامة لبياناتها في الوقت المحدد

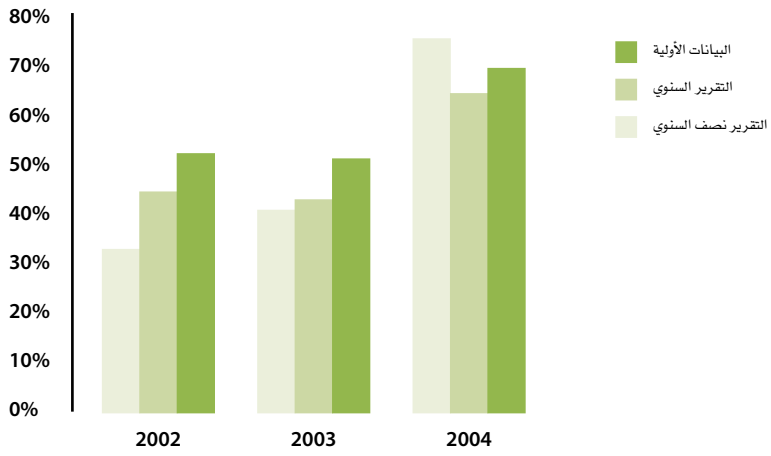

مخالفات تعليمات الإفصاح

1) عدم قيام عدد من الشركات بالإفصاح عن بياناتها الدورية ضمن المواعيد المحددة. لقد بلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة بنتائج أعمالها الأولية ضمن الموعد المحدد 57 شركة، تم فرض غرامة مالية على 41 منها (جدول رقم 4 ملحق 2)، وبلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة بالتقرير السنوي في الموعد المحدد 64 شركة وتم فرض غرامة مالية على 63 منها، (جدول رقم 7 ملحق 2). كما بلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة بالبيانات نصف السنوية 44 شركة تم فرض غرامة مالية على كافة هذه الشركات (جدول رقم 5 ملحق 2). ولقد تم مخاطبة الشركات جميعاً والتأكيد عليها بضرورة التقيد بالقانون، وقامت معظمها بالاستجابة لطلب الهيئة باستثناء بعض الشركات التي تم فرض غرامة عليها بقرار من مجلس مفوضي الهيئة. ومن الجدير توضيحه أن معظم الشركات قامت بصورة أو بأخرى بالإفصاح عن بياناتها الدورية خلال العام 2004 وذلك نتيجة للمتابعة الحثيثة من الهيئة لهذه الشركات. وشكلت مخالفات تزويد الهيئة بالتقرير السنوي ضمن الموعد المحدد لذلك ما نسبته 17% من مجموع المخالفات التي اتخذت بحق الشركات، كشف رقم (2).

من أهم واجبات الشركة المساهمة العامة تجاه المستثمرين إصدار التقارير الدورية والإفصاح عنها، إضافة للإفصاح عن الأمور الجوهرية التي تؤثر على سعر الورقة المالية.

2) عدم قيام 169 شركة بتزويد الهيئة وبشكل مكتمل بالمتطلبات الواردة في تعليمات الإفصاح، حيث لم تقم هذه الشركات بتضمين تقاريرها السنوية كافة المعلومات المطلوبة بموجب هذه التعليمات. فعلى سبيل المثال، كان هناك نقص في بعض التقارير حيث لم تتضمن تقارير بعض الشركات معلومات عن إنجازات الشركة، الوضع التنافسي لها، سلسلة الأرباح السنوية، التحليل المالي، أسماء كبار مالكي الأسهم، ونبذة عن أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وتم فرض غرامة مالية وقيد المخالفة في السجل المهني للشركة على بعض هذه الشركات وتنبيه البعض بضرورة الالتزام بالقانون والتعليمات، (جدول رقم 8 ملحق 2).

3) عدم قيام (10) شركات بإعلام الهيئة عن الأمور الجوهرية التي تؤثر على أسعار أوراقها المالية وأستدعى الأمر فرض غرامة مالية على 8 منها، تراوحت هذه الغرامة ما بين خمسمائة ديناراً وألفي دينار. ومما يجدر التنويه إليه أن الهيئة تسجل تلك المخالفات في السجل المهني للمخالفين لدى الهيئة (جدول رقم 2 ملحق 2).

كشف رقم (2)

توزيع المخالفات المتعلقة بالإفصاح الدوري والأمور الجوهرية للعام 2004

نوع المخالفة	النسبة المئوية
نتائج الأعمال الأولية	15%
التقرير السنوي	17%
المتطلبات الواردة بتعليمات الإفصاح	44%
البيانات نصف السنوية	12%
الأشخاص المطلعين	9%
الأمور الجوهرية	3%

شكل رقم (2)

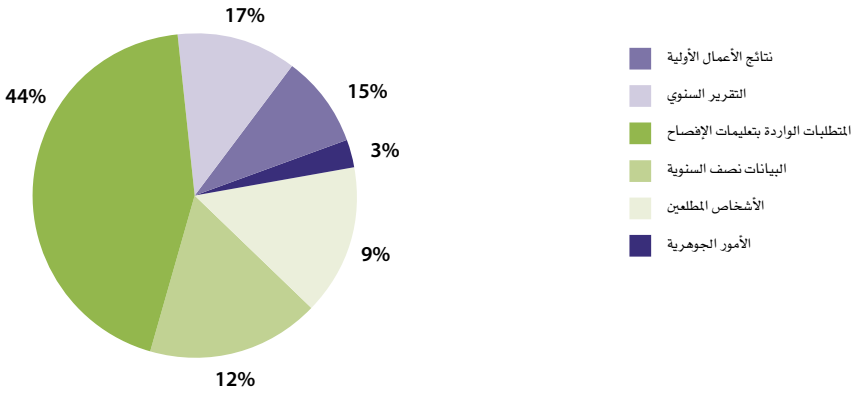

من أهم الممارسات المحظورة في سوق رأس المال: تقديم بيانات غير صحيحة وتصديق مدقق الحسابات على بيانات غير صحيحة واستغلال معلومات داخلية عن الشركات غير معلنة لتحقيق مكاسب أو تحقيق خسائر.

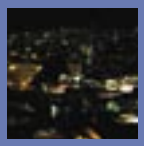

تعاملات المطلعين

تقوم دائرة الإصدار والإفصاح ودائرة الرقابة على سوق رأس المال بمتابعة تعاملات الأشخاص المطلعين بما فيهم رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والإدارة التنفيذية وكبار المساهمين والذين يتوجب عليهم بموجب تعليمات الإفصاح، إعلام الهيئة بهذه التعاملات، علماً بأن التعليمات توجب على أي شخص يتملك أو يقع تحت تصرفه 5% أو أكثر للمرة الأولى من أي ورقة مالية لشركة مصدرة واحدة إعلام الهيئة خطياً خلال أسبوع من تاريخ حدوث ذلك وعليه أن يقوم بإعلام الهيئة خطياً عند تملكه لأي نسبة تبلغ 1% إضافية خلال أسبوع من تاريخ حدوث ذلك والإفصاح عن نيته من الشراء عند الوصول إلى نسبة 10%.

كما وألزمت تعليمات الإفصاح رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والإدارة التنفيذية إعلام الهيئة خطيا عما يملكونه هم أو أي من أقربائهم من أوراق مالية مصدرة من قبل الشركة أو من الشركات التابعة أو الحليفة أو الشقيقة أو الشركة الأم وذلك خلال أسبوع من تاريخ انتخابهم أو تعيينهم.

ومما يذكر أن غالبية المطلعين قد امتثلوا للمتطلبات القانونية بالإفصاح المسبق باستثناء 33 شخصاً، وتم فرض غرامات على 31 منهم تراوحت ما بين مائتين وخمسين وخمسمائة دينار (جدول رقم 3 ملحق 2). كما تم إصدار مخالفتين لشركتين قامتا بتغيير سنتها المالية دون تزويد الهيئة ببيانات مالية تغطي الفترة الانتقالية وتم فرض غرامه مالية بقيمة خمسمائة دينار على كل منهما، (جدول رقم 6 ملحق 2).

صناديق الاستثمار المشترك

حددت تعليمات الاستثمار المشترك شروط وإجراءات تأسيس صناديق الاستثمار المشترك وآلية عملها والالتزامات المترتبة على هذه الصناديق. ويخضع لرقابة الهيئة حالياً أربعة صناديق أردنية مفتوحة وهي صندوق الثقة الأول للاستثمارات المالية، صندوق النمو للاستثمارات المالية وصندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل / صندوق الأوراق المالية الأردنية وصندوق الأفق- بنك الصادرات والتمويل.

وبما أن هذه الصناديق مفتوحة فإنها تسجل لدى الهيئة لكنها لا تدرج في بورصة عمان، ويتم التعامل بوحداتها الاستثمارية من خلال علاقة مباشرة بين المستثمر والصندوق. ويصدر الصندوق أي عدد من الوحدات الاستثمارية للمستثمر الذي يرغب بالشراء، ويكون مستعدا لاستعادة أي عدد من الوحدات التي يرغب المستثمرون ببيعها. ويتم التعامل بالوحدة الاستثمارية للصندوق على أساس صافي قيمة الموجودات للصندوق بتاريخ البيع أو الشراء.

ويلتزم الصندوق بتقديم بياناته المالية الدورية للهيئة كما يلتزم بالإعلان عن صافي قيمة موجوداته مرتين على الأقل في كل شهر وذلك لتمكين المستثمرين من متابعة أدائه بشكل مستمر واتخاذ قراراتهم الاستثمارية بناء على ذلك. وتقوم الهيئة بمراجعة وتحديث تعليمات صناديق الاستثمار المشترك الحالية بحيث تشجع هذه التعليمات وبشكل اكبر تأسيس مثل هذا النوع من الأدوات المالية وفق المعايير التنظيمية المتعارف عليها دولياً.

مكاتب تدقيق الحسابات

قامت الهيئة خلال العام 2004 بفرض غرامة مالية بقيمة 100 دينار وتقييد المخالفة في السجل المهني على مدقق حسابات لم يعلم الهيئة عن اعتذاره عن تدقيق حسابات شركة مصدرة (جدول رقم 9 ملحق 2).

من أهم مزايا الاستثمار في صناديق الاستثمار المشترك تخفيض المخاطر من خلال التنويع والاستفادة من الإدارة المؤسسية الكفؤة وإمكانية تسييل الاستثمار بسهولة وتوفير وقت المستثمر في متابعة الاستثمار.

تعتبر مخالفة لأحكام القانون تصديق مدقق الحسابات او المحاسب على بيانات مالية غير صحيحة او مضللة او مخالفة للمعايير المحاسبية او معايير التدقيق المعتمدة. ويكون كل منها مسؤولاً عن تعويض أي شخص تلحق به خسارة نتيجة لذلك.

الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال

تخضع كل من بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية لرقابة الهيئة استناداً لقانون الأوراق المالية وتتم متابعة عمل هاتين المؤسستين من خلال دائرة الرقابة على سوق رأس المال في هيئة الأوراق المالية.

بورصة عمان

ترتبط دائرة الرقابة على سوق رأس المال بنظام التداول المستخدم في البورصة، حيث يوفر لها هذا الربط المتابعة الفورية لجميع عمليات التداول التي تتم في البورصة مما يمكنها أن تبقى على اطلاع على تفاصيل عمليات التداول بشكل حي ومباشر. وتقوم الدائرة بعد انتهاء جلسة التداول بإعداد تقارير يومية تتضمن أحجام التداول والتغيرات بالأسعار وأكثر الشركات تداولاً و أكثرها تذبذباً من ناحية أسعار أسهمها وتكون هذه الأرقام مقارنة مع الأيام السابقة كما تتضمن التقارير تفاصيل الصفقات الكبيرة، ومتابعة تعاملات الأشخاص المطلعين وأي عمليات تداول تكون ناتجة عن استخدام معلومات جوهرية كما تقوم الدائرة من خلال مراقبة عمليات التداول متابعة تعاملات شركات الوساطة فيما يخص التداولات الخاصة بهم وبعملائهم.

كما وتقوم دائرة الرقابة بالتأكد من قيام بورصة عمان بمراقبة أعمال التداول وإشرافها على أعضائها وممارسة أعضاء مجلس إدارة البورصة والإدارة التنفيذية لصلاحياتهم وفق القانون والأنظمة والتعليمات، وذلك من خلال مراجعة وتدقيق التقارير التي تقوم البورصة بتزويد الدائرة بها، والتعاميم الصادرة عن البورصة، والمراسلات الموجهة لأعضائها، كما ينظر مجلس مفوضي الهيئة في قرارات مجلس إدارة البورصة بشكل دوري ومنتظم.

أداء البورصة

بالرغم من الظروف الصعبة التي تعيشها منطقتنا العربية، فقد تم تسجيل مؤشرات أداء قياسية عكست الأداء المتميز لبورصة عمان خلال العام 2004. حيث ارتفع الرقم القياسي لأسعار الأسهم في البورصة ليغلق مع نهاية العام عند 4246 نقطة، بارتفاع 62.4% مقارناً مع إغلاق العام 2003. كما تضاعف حجم التداول وارتفع بنسبة 105% ليصل إلى 3.8 مليار دينار. وارتفع عدد الأسهم المتداولة ليصل 1.3مليار سهم، بارتفاع 33%. وارتفع معدل دوران الأسهم ليصل إلى 58.2% مقارناً مع 49.1% للعام 2003. وارتفعت القيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة بمقدار 5.3 مليار دينار لتصل إلى 13 مليار دينار،بزيادة 67.7% مقارنة مع نهاية عام 2003 لتشكل ما نسبته 185% من الناتج المحلي الإجمالي. وتعتبر هذه النسبة من أعلى النسب على المستوى العالمي مما يعكس الأهمية النسبية لبورصة عمان في الاقتصاد الوطني.

أما بالنسبة للاستثمار غير الأردني فقد ارتفعت نسبة ملكية غير الأردنيين إلى 41.3% من القيمة السوقية للبورصة في نهاية العام 2004، منها 31.1% لمستثمرين عرب و10.2% لغير العرب، وتعتبر هذه النسبة مؤشرا على مدى الثقة في سوق الأوراق المالية الأردني.

مركز إيداع الأوراق المالية

تقوم الهيئة بمتابعة مدى قيام المركز بأعماله ونشاطاته وفق القانون والأنظمة والتعليمات. ويقوم المركز يومياً بتحديث سجلات المساهمين في الشركات المساهمة العامة المتداولة وغير المتداولة في بورصة عمان وذلك وفق عمليات التداول التي تتم في البورصة بالإضافة إلى تحويلات الأوراق المالية التي تتم من خلال المركز مباشرة. كما يقوم بتحديث قيود الملكية من حجز ورهن على هذه السجلات علماً بأن المركز قد أصبح الجهة الوحيدة المخولة بوضع إشارات الرهن على الأسهم إذ إن الأسهم المودعة لدى المركز هي وحدها القابلة لعمليات الرهن. ويقوم المركز برفع تقارير دورية إلى الهيئة عن أعماله تتضمن التعاميم الصادرة عنه والمراسلات الموجهة لأعضائه وقرارات مجلس إدارته التي ينظر مجلس مفوضي الهيئة فيها بصورة دورية ومنتظمة.

إذا أردت شراء وبيع الأوراق المالية في بورصة عمان، فعليك مراجعة وسيط مالي مرخص من هيئة الأوراق المالية وقراءة الاتفاقية مع وسيطك قبل توقيعها والتأكد من العمولة المطلوبة وفق الحدود المعمول بها ومتابعة استثمارك أولاً بأول.

أداء المركز

استكمل مركز إيداع الأوراق المالية إجراءات نقل سجلات مساهمي الشركات المساهمة العامة وإيداع الجزء الموثق منها لديه اعتباراً من 31/12/2004، حيث أصبح السجل المودع لدى المركز من مسؤوليته الكاملة بينما السجل غير المودع ما زال من مسؤولية الشركات المساهمة العامة. وبإيداع الأوراق المالية لدى المركز أصبحت جميع شهادات الملكية ملغاة حكماً. وقد تم إيداع 160,359 مساهم لدى المركز بلغت نسبتهم 33% من عدد المساهمين الإجمالي، ويملكون 2,588,394,211 سهماً وهذا يشكل ما نسبته 90% من كامل عدد الأسهم المصدرة. وتبلغ القيمة الإجمالية لهذه الأسهم المودعة حوالي 12 مليار دينار.

وقد بدئ بتطبيق إجراءات التسوية المالية من خلال المركز مباشرة، وتعتمد هذه الإجراءات على مبدأ التسليم مقابل الدفع والذي هو أحد أهم المعايير الدولية في أسواق رأس المال. وتتم إجراءات التسويات المالية من خلال قبض ودفع أثمان الأوراق المالية من والى الوسطاء من خلال حوالات مصرفية بين حسابات الوسطاء لدى بنوكهم إلى حساب التسوية الخاص بالمركز لدى البنك المركزي الأردني من خلال نظام التسويات الإجمالية الفورية – الأردن RTGS-JO حيث انضم المركز كعضو غير مباشر في هذا النظام.

وللحد من المخاطر المرتبطة بالتسوية فقد تم بتاريخ 31/12/2004 تفعيل أحكام صندوق ضمان التسوية الذي يهدف إلى تغطية أي عجز قد يظهر لدى الأعضاء وذلك بهدف ضمان تسوية عمليات التداول ضمن المواعيد المحددة.

ومن الخدمات التي يقدمها المركز للمستثمرين بالأوراق المالية خدمة تجميد الأسهم في السجل المركزي لدى المركز للمساهم الذي يرغب بمنع أي تصرف بأسهمه، ولا يتم رفع هذا التجميد إلا بناء على الطلب الخطي من قبل المساهم نفسه، كما يقدم المركز للمستثمرين عدة أنواع من الكشوف والتقارير والتي تظهر أوراقهم المالية وتوزيعها على الحسابات المختلفة لدى الأعضاء.

ويجدر بالذكر أن الإجراءات السابقة التي تم تطبيقها في المركز خلال العام 2004 قد ساهمت في زيادة الكفاءة والفاعلية في سوق رأس المال وهذا بدوره عزز من ثقة المستثمرين في الأوراق المالية.

أهم الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة هي الشركات المساهمة المصدرة للأوراق المالية وشركات الخدمات المالية والأشخاص الطبيعيون المعتمدون لتقديم الخدمات المالية وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية وصناديق الاستثمار المشترك وشركات الاستثمار.

الترخيص والاعتماد

يعتبر تنظيم أعمال الخدمات المالية من أهم مهام هيئة الأوراق المالية، وذلك للمحافظة على سلامة التعامل في سوق رأس المال وحمايته من المخاطر التي قد يتعرض لها وحماية مصالح المستثمرين في الأوراق المالية. وتشمل التراخيص التي تمنحها الهيئة: أعمال الوساطة المالية، وأمانة الاستثمار، وإدارة الاستثمار، والاستشارات المالية، والحافظ الأمين، وإدارة الإصدارات الأولية، والتمويل على الهامش. وقد حددت التعليمات الصادرة عن الهيئة شروطا يجب توفرها في الشركات للحصول على تراخيص لممارسة أي من النشاطات والخدمات في أعلاه. وجاء تنظيم أعمال الخدمات المالية من اجل تشجيع الاستثمار المؤسسي وخلق كفاءات مهنية مالية محترفة مسؤولة.

وضمن هذا الإطار، فقد اتخذ مجلس مفوضي الهيئة خلال العام 2004 عددا من القرارات المتعلقة بالخدمات المالية، كانت كما يلي:

تراخيص جديدة

تراخيص جديدة

أ- تم منح تراخيص لسبعة شركات لممارسة أعمال الخدمات المالية وذلك على النحو التالي:

	الشركة	نوع الترخيص الممنوح	التاريخ
1	الشروق للوساطة المالية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه	19/1/2004
2	بنك سوسيته جنرال-الأردن	التمويل على الهامش	16/3/2004
3	العربية للاستثمارات المالية	الإستشارات المالية	16/3/2004
4	أمان للأوراق المالية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه الإستشارات المالية	26/4/2004
5	رسملة للاستثمارات القابضة	الاستشارات المالية	13/12/2004
6	الأولى للإستثمارات المالية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه	20/12/2004
7	المتحدة للاستثمارات المالية	إدارة الإستثمار	20/12/2004

تنظيم العلاقة بين العملاء وشركات الخدمات المالية بموجب اتفاقيات تتضمن الخدمات التي ستقدمها الشركات للعملاء وفقاً لشروط محددة وغاية الاتفاقيات حماية الأطراف المتعاقدة والمحافظة على حقوقهم.

إلغاء تراخيص

ب- تم إلغاء وتعليق أربعة تراخيص ممنوحة لثلاثة شركات خدمات مالية:

	الشركة	نوع الترخيص الملغي/المعلق	التاريخ
1	المستثمرون العرب المتحدون	متعهد تغطية (ملغي)	19/1/2004
2	مجموعة المستثمرين للخدمات المالية	الإستشارات المالية (ملغي)	26/8/2004
3	بنك فيلادلفيا للاستثمار	الوسيط المالي والوسيط لحسابه(معلق)	21/11/2004

اعتماد أشخاص

جـ- وافقت الهيئة على منح 49 رخصة اعتماد لـ 48 شخصاً طبيعياً لممارسة أعمال الخدمات المالية وذلك على النحو التالي:

نوع الترخيص	
وسيط مالي معتمد	35
مدير استثمار معتمد	3
مستشار مالي معتمد	10
أمين استثمار معتمد	1

وتعمل الهيئة على رفع سوية وكفاءة العاملين في السوق من خلال عقد دورات لتدريب موظفي شركات الوساطة المالية على أعمال السوق والوساطة المالية ضمن برنامج تدريب وتأهيل الوسطاء الماليين، يليه امتحان عملي مقرر لهم ومنح الذين يجتازونه اعتمادا لممارسة أعمال الوساطة المالية.

المخالفات

تقوم دائرة الترخيص والتفتيش في الهيئة بمتابعة مستمرة لكافة شؤون شركات الخدمات المالية والتزامها بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه. كما تقوم بمتابعة مدى تقيد هذه الشركات بمعايير الملاءة المالية من خلال الزيارات التفتيشية وتحليل تقارير الملاءة المالية الأسبوعية التي تقدمها هذه الشركات للهيئة ومقارنة بنودها والتي تشمل التحقق من نسبة إجمالي الالتزامات إلى حقوق الملكية، والمسحوبات الشخصية للشركاء إلى رأس المال المدفوع، وإجمالي الذمم المدينة والدائنة إلى صافي حقوق الملكية. ويتم التحقق من مدى انسجامها مع الحدود العليا لهذه النسب وكذلك إجراء تحليل لنسب السيولة لهذه الشركات ومعرفة وضعها المالي.

نتيجة لهذه المتابعة ، قامت الهيئة من خلال دائرة الترخيص والتفتيش ودائرة الرقابة على سوق رأس المال بمخالفة عدد من شركات الخدمات المالية آخذه بعين الإعتبار عند إيقاع قرار المخالفة تكرار بعض المخالفات من قبل بعض الشركات ، وذلك على النحو التالي:

1) مخالفة شركة واحدة للخدمات المالية لممارستها أعمال الخدمات المالية دون الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة حيث تم تنبيه الشركة وقيد المخالفة في السجل المهني للشركة.

2) مخالفة ثلاث شركات خدمات مالية لقيامها بتقديم بيانات مالية لا تعكس وضعها الحقيقي وعدم قيامها بالاحتفاظ بالسجلات المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة، وتم فرض غرامات مالية على شركتين بقيم تتراوح بين ألف دينار وخمسة آلاف دينار وإيقاف إحداها وتنبيه شركة واحدة وقيد المخالفات في السجل المهني للشركات.

3) مخالفة ثماني شركات خدمات مالية لقيامها ببيع أسهم دون التأكد من ملكيتها وفرض غرامة بقيمة مائة دينار على ست شركات وتنبيه الشركات المتبقية وقيد المخالفات في السجل المهني للشركات.

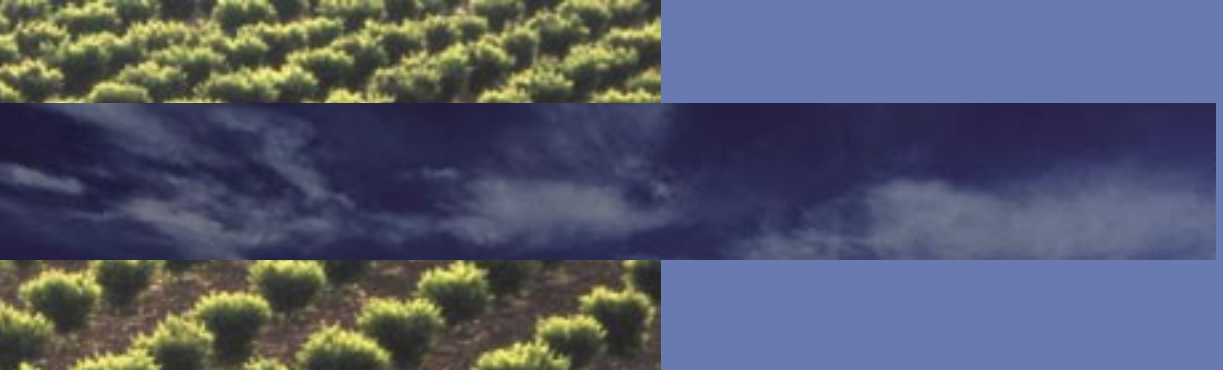

4) مخالفة إحدى شركات الخدمات المالية لقيامها بممارسة أعمال أمين الاستثمار دون وجود شخص طبيعي معتمد وفرض غرامة بقيمة مائه وخمسين دينار على الشركة وقيد المخالفة في السجل المهني.

5) مخالفة شركتين للخدمات المالية لعدم قيامهما بإبلاغ الهيئة باستقالة المعتمدين لديهما خلال أسبوع من تاريخه وفرض غرامة بقيمة مائة وخمسين دينار على إحداهما وتوجيه تنبيه للشركة الأخرى وقيد المخالفات في السجل المهني.

6) مخالفة إحدى شركات الخدمات المالية لانخفاض مبلغ صافي حقوق المساهمين عن الحد الأدنى من رأسمال الشركة وفرض غرامة عليها بقيمة مائتين وخمسين دينار وقيد المخالفة في السجل المهني للشركة.

7) مخالفة شركتين للخدمات المالية لعدم تزويد الهيئة بالتقرير نصف السنوي وفرض غرامة بقيمة خمسمائة دينار على كل شركة وقيد المخالفات في السجل المهني.

8) مخالفة شركتين للخدمات المالية لقيامهما بمنح خصم عمولة اقل من الحد الأدنى المسموح به وفرض غرامة مالية على الشركتين بقيمة مائتين وخمسين دينار لكل شركة وقيد المخالفات في السجل المهني.

9) مخالفة شركة واحدة للخدمات المالية لعدم قيامها بتزويد الهيئة بالاتفاقيات المبرمة من قبلها مع البنوك وتوجيه تنبيه لها وقيد المخالفة في السجل المهني.

10) إصدار تسعة عشر مخالفة بحق ثمان شركات لقيامهم بمخالفة معايير الملاءة المالية سواء من حيث عدم تحصيل أرصدة الذمم المدينة للعملاء أو تجاوز ارصدة الذمم المدينة للعملاء الحد الأعلى المسموح به، أو تجاوز مجموع الالتزامات التي على الوسيط الحد الأعلى المسموح به، أو تجاوز مسحوبات الشركاء الحد الأعلى المسموح به، أو لعدم إجراء التسويات المطلوبة عليه أو لعدم إجراء التسويات المطلوبة على الموجودات المتداولة، أو لانخفاض مبلغ حقوق الملكية المعدل عن الحد الأدنى المسموح به وفرض غرامة مالية على هذه الشركات بقيمة مائة وخمسين دينار لكل مخالفة وتنبيه إحدى الشركات على إحدى المخالفات وقيد المخالفات في السجل المهني لكل شركة.

11) مخالفة شركتين للخدمات المالية لعدم احتفاظهما بتفاويض العملاء وفرض غرامة مالية على الشركتين بقيمة مائتين دينار لكل شركة وقيد المخالفات في السجل المهني.

12) مخالفة أربع شركات للخدمات المالية لعدم اكتمال ملفات عملائها وفرض غرامة مالية على هذه الشركات بقيم تتراوح بين مائة وخمسين ومائتي دينار وقيد المخالفات في السجل المهني.

13) مخالفة شركتين للخدمات المالية لقيامهم بتحميل عملائهما عمولات بيع أسهم بدون رصيد وفرض غرامة بقيمة مائة وخمسين دينار على كل منهما وقيد المخالفة في السجل المهني للشركة.

14) إصدار خمس مخالفات بحق شركتين للخدمات المالية لمخالفتها تعليمات التمويل على الهامش من حيث عدم قيامها بتحصيل الهامش الأولي أو قيامها بتمويل أوراق مالية غير مسموح بتمويلها على الهامش أو تجاوز مبالغ التمويل على الهامش الممنوحة لبعض العملاء الحد الأعلى المسموح به أو من حيث عدم اتخاذ إجراءات بحق العملاء الذين لم يقوموا بتغطية النقص في الهامش الأولي وفرض غرامة على الشركتين بقيمة مائتين وخمسين ديناراً على كل مخالفة وقيد المخالفات في السجل المهني للشركة.

من أهم التدابير التي تتخذها الهيئة بحق المخالفين فرض غرامات مالية وتقييد التعامل في الورقة المالية والغاء أو تعليق التراخيص الممنوحة والإحالة إلى المحاكم المختصة.

15) إصدار ثلاث مخالفات بحق شركتين لمخالفتهما تعليمات الاستثمار المشترك من حيث عدم قيام مدير الاستثمار بإدارة استثمارات الصندوق المشترك وفقاً للسياسة الاستثمارية للصندوق أو من حيث عدم قيام أمين الاستثمار بمتابعة وتقويم استثمارات الصندوق أو من حيث قيام مدير الاستثمار بالاستثمار لصالح الصندوق بأكثر من 5% من موجودات الصندوق في أوراق مالية لمصدر واحد وفرض غرامة بقيمة تتراوح بين مائتين ومائتين وخمسين ديناراً على كل مخالفة وقيد المخالفات في السجل المهني للشركة.

16) مخالفة احد موظفي شركات الوساطة لتعامله بالأوراق المالية من خلال شركة وساطة أخرى وتم توجيه تنبيه له وقيد المخالفة في السجل المهني.

17) مخالفة شركة خدمات مالية واحدة لعدم قيامها بالتسجيل في سجل تفاويض البيع والشراء وفرض غرامة مالية عليها بقيمة خمسين ديناراً وقيد المخالفة في السجل المهني.

إذا تعرضت لممارسة غير عادلة عن تعاملك في الأوراق المالية، قدم شكوى إلى هيئة الأوراق المالية ومؤسسات سوق رأس المال.

رفع الكفاءة النوعية لكوادر سوق رأس المال

تؤمن الهيئة بأهمية التدريب المستمر للموظفين، بهدف تطوير كفاءاتهم العلمية والمهنية وتحسين أدائهم واطلاعهم على التطورات والمستجدات في أسوق رأس المال العالمية. وقد تم خلال العام 2004 إيفاد سبعة وسبعين موظفاً أي بنسبة (84%) من إجمالي عدد الموظفين في دورات تدريبية نوعية ومؤتمرات وندوات متخصصة خارج المملكة وداخلها كانت على النحو التالي:

الدورات	عدد الموظفين	عدد المشاركات
داخليـة	71	135
خارجيـة	19	21

وبحثت هذه اللقاءات العديد من المواضيع، منها عمليات الأسواق المالية والتطورات في الأسواق الدولية، وتحليل الأوراق المالية وإدارة الوقت وإعداد الخطط وتنمية القيادة والمهارات الإدارية الناجحة و الحوكمة المؤسسية ودورات متخصصة في البرمجة.

وفيما يخص البرامج التدريبية التي عقدت بالتعاون مع جهات محلية ودولية، فكان من أهمها:

أ) البرنامج المتخصص في الأسواق المالية

نتيجة للحصاد المثمر الذي نتج عن تنفيذ برامج التدريب وتعاون هيئة الأوراق المالية في السنـوات السابقـة مـع الهيئـة الأمريكـية لـلأوراق الماليـة، US SECURITIES AND EXCHANGE COMMISSION (US SEC) وتقديراً لجهود هيئة الأوراق المالية الأردنية في تعزيز الدور الرقابي على السوق وفق المعايير والممارسات الدولية فقد تجاوبت الهيئة الأمريكية لطلبنا وتم عقد البرنامج المتخصص في الأسواق Capital Market Training Program للسنة الثالثة على التوالي خلال الفترة من 23/9/2004– 20، بالتعاون مع US SEC والجمعية الوطنية الأمريكية لمعتمدي المهن المالية National Association of Securities Dealers (NASD) وحاضر في هذا البرنامج خبراء ومتخصصون في الأسواق المالية من الولايات المتحدة الأميركية، وحضره أكثر من 100 مشارك من 14 دولة من الدول العربية وآسيا وإفريقيا.

ب) ندوة تمويل الشركات من خلال استخدام أدوات الدخل الثابت

عقدت هذه الندوة على مدار أربعة أيام بالتعاون مع وكالة الإنماء الأمريكية في عمان USAID وبرنامج AMIR. وتضمنت مواضيع حول آليات توفير تمويل للمشاريع بسعر فائدة منخفض وأساليب التمويل من خلال استخدام أدوات الدخل الثابت. وشارك في الندوة أكثر من 100مدير مالي ومدير عام يمثلون 50 شركة مساهمة عامة وبنوك محلية. وهدفت الهيئة من وراء عقد الندوة التعريف بالخيارات الاستثمارية والتمويلية غير التقليدية والجديدة للمستثمرين والشركات المصدرة من خلال تفعيل سوق أدوات الدخل الثابت ومنها السندات، مما يساهم في تطوير سوق هذه الأدوات.

ج) البرنامج التدريبي للوسطاء الماليين

بهدف الارتقاء بمهنة الوساطة المالية قامت الهيئة بتفعيل مذكرة التفاهم الموقعة بين الهيئة ومعهد الدراسات المصرفية في العام 2001، وتم عقد برنامجي تدريب للوسطاء والعاملين في مؤسسات سوق رأس المال خلال عام 2004. ويركز هذا البرنامج التدريبي الذي يستغرق ستة أسابيع على مواضيع من أهمها الأدوات المالية في أسواق رأس المال والتحليل المالي والمحافظ الاستثمارية وصناديق الاستثمار إضافة إلى كافة الجوانب العلمية والعملية والتشريعية المتعلقة بالأوراق المالية والاستثمار في سوق رأس المال وفق احدث المعايير الدولية. ويتضمن البرنامج تدريبا ميدانيا في بورصة عمان، وفي نهاية البرنامج يحصل الناجحون على شهادة تؤهلهم للعمل كوسطاء ماليين.

المؤتمر السنوي التاسع والعشرون للمنظمة الدولية لهيئات الرقابة على الأوراق المالية IOSCO

برعاية كريمة من صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم وبتنظيم من هيئة الأوراق المالية، عقدت المنظمة الدولية لهيئات الرقابة على الأوراق المالية IOSCO مؤتمرها السنوي التاسع والعشرين في عمان خلال الفترة من 17 – 20 أيار 2004، بمشاركة أكثر من 500 مسؤول من ما يقارب 120دولة يمثلون الهيئات الرقابية على الأسواق المالية في العالم ورؤساء مجالس الإدارة ومدراء للعديد من المؤسسات الاقتصادية الدولية إضافة إلى ممثلي بنوك استثمار ومهنيين في الأسواق المالية الدولية ومؤسسات خدمات مالية.

وكانت الهيئة قد استطاعت الحصول على قرار من اللجنة التنفيذية لمنظمة IOSCO بعقد المؤتمر في عمان، بعد أن قامت بتقديم عرض أبرز الاستقرار والتقدم الاجتماعي والحضاري في الأردن والتطورات والنقلة النوعية التي شهدها سوق رأس المال الوطني. ونافس الأردن لعقد المؤتمر في حينها دولتان هما النمسا وأسبانيا. وقد تم استثمار فرصة انعقاد هذا المؤتمر في عمان لتسويق الأردن وسوق رأس المال على المستوى الدولي وعرض الإنجازات الاقتصادية والحضارية والميزات التنافسية ومناخ الإستثمار في الأوراق المالية. وجاء عقد المؤتمر في عمان بمثابة تقدير للأردن وقيادته وما يتمتع به من استقرار وسمعة طيبة وتطور في سوق رأس المال، وتقديراً لمشاركة الهيئة الفاعلة في منظمة IOSCO.

وكان المؤتمر حدثا ناجحا عكس التقدم والإنجاز والتراث الحضاري لأردننا العزيز وشكل فرصة للمشاركين والمؤسسات من مختلف أنحاء العالم للالتقاء وتبادل المعلومات بهدف تعزيز الكفاءة في الأسواق وتطوير معايير الرقابة التي تكفل حماية المستثمر، وسبل مواجهة أية تحديات تواجه صناعة الأوراق المالية. وبحث المؤتمر عدة قضايا هامة منها التشريعات المنظمة لأعمال مؤسسات السوق الوسيطة والتحديات المتعلقة بتنظيم صناديق الاستثمار المشترك، والتعاون بين الدول الأعضاء في مجال تبادل المعلومات والرقابة العامة على معايير المحاسبة والتدقيق، واندماج وخصخصة البورصات. وقد تم في المؤتمر إعادة انتخاب هيئة الأوراق المالية نائباً لرئيس لجنة الأسواق الناشئة في المنظمة وعضوا في اللجنة التنفيذية فيها.

ويذكر أن منظمة IOSCO تأسست قبل عقدين من الزمان بهدف تعزيز التعاون ما بين هيئات الرقابة الأعضاء فيها وتطوير معايير الرقابة على أسواق رأس المال بهدف تطوير أسواق الدول الأعضاء وتحقيق الكفاءة والعدالة والشفافية في هذه الأسواق، وكذلك تبادل المعلومات والخبرات ما بين هذه الهيئات والعمل على توحيد معايير الرقابة. وتضم المنظمة في عضويتها هيئات الرقابة على الأوراق المالية في العالم والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بالإضافة إلى عدة أسواق مالية ومؤسسات مالية ونقدية مختلفة. ويبلغ عدد أعضائها حاليا 171عضوا وهم في تزايد مستمر. وتراقب الهيئات الأعضاء في المنظمة على أكثر من 90% من الأسواق المالية العالمية وهو ما يجعل هذه المنظمة من أهم المنظمات الدولية الرقابية.

و قد قامت الهيئة على هامش المؤتمر بتنظيم معرض لإتاحة الفرصة للوفود المشاركة من دول مختلفة لتقديم عرض لأعمالها وللخدمات التي تقدمها فيما يتعلق بالأسواق المالية والمصرفية.

تقرير المؤسسة الاستشارية الأمريكية للاستثمار
Wilshire Associates

أصدرت المؤسسة الاستشارية الأمريكية للاستثمار Wilshire Associates ومقرها ولاية كاليفورنيا، تقريرا جديداً يتضمن قائمة الدول والأسواق الناشئة التي تتمتع بمناخ ملائم للاستثمار في سوق الأوراق المالية. وقد ورد سوق الأردن ضمن هذه القائمة التي تضم 27 دولة كأحد أهم هذه الأسواق. وقد تقدم ترتيبه إلى المركز العاشر في القائمة بعد أن كان في عام 2003 في المركز الثاني عشر، وظهر ذلك في آخر نسخة مراجعة للتقرير. ونتيجة لدراستهم معايير التطورات الهامة التي شهدها سوق رأس المال في الأردن تم رفع العلامة الممنوحة للأردن من 2 إلى2.25 ضمن حد أعلى قدره 3 علامات.

وقد تم إعداد هذا التقرير لصالح صندوق المؤسسة الأمريكي California Public Employees' Retirement System (CalPERS) وهو صندوق استثماري ضخم خاص في ولاية كاليفورنيا الأمريكية ينصح المشاركين فيه حول استثماراتهم. وتبلغ قيمة موجوداته حوالي 168 مليار دولار أمريكي يتم استثمارها في دول العالم المختلفة ومن ضمنها الأسواق الناشئة.

وقد اعتمدت النتائج على منهجية مهنية محددة في تقييم الأسواق الناشئة وتحديد مراكزها ضمن القائمة التي تضم 27دولة. ويتمّ فيها منح علامات وترتيب لهذه الأسواق وفق معايير محددة منها مدى تطور تلك الأسواق و مدى وجود نظم وتشريعات توفر الحماية للمستثمرين في سوق الأوراق المالية تحفظ حقوقهم، ووجود مؤشرات أداء في السوق تعكس نشاطه وقوته وانخفاض مخاطر الاستثمار فيه إضافة إلى مدى تمتع البلد ذا العلاقة بالاستقرار السياسي والشفافية سواء كان ذلك على مستوى الصحافة والتشريعات والسياسات الاقتصادية والنقدية ومتطلبات الإدراج في السوق ومدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية في البيانات المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة.

وجاء هذا التقدير على خلفية التطورات التي شهدها سوق الأوراق المالية الوطني خلال السنوات الماضية على الصعيد التنظيمي والتشريعي حيث تم إصدار العديد من التشريعات بما في ذلك قانون جديد للأوراق المالية والأنظمة التابعة له وفق المعايير الدولية، واتخاذ الإجراءات التي تعزز الإفصاح عن المعلومات الهامة للمستثمرين وترخيص الخدمات المالية اللازمة لهم. إضافة إلى وضع الإطار التشريعي والتنظيمي لإنشاء صناديق الاستثمار المشترك واستحداث أدوات مالية جديدة وممارسات رقابية تعلي سيادة القانون، كما أخذ التقرير الدولي المشار إليه التطورات المتعلقة بتطبيق نظامي تداول وتسوية وتقاص إلكترونيين في بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية مما عمق الثقة وعزز حماية المستثمرين فيه.

ويجدر الإشارة إليه هنا أن عامل الاستقرار السياسي واعتدال الأردن وقيادة جلالة مليكنا المفدى المبادرة كانت من المعايير التي أخذت بعين الاعتبار عند التقييم وكان لها ثقل كبير على النتائج الإيجابية المتحققة، كما أن التطورات الإيجابية التي شهدها الاقتصاد الأردني وتطبيق سوق رأس المال لأحدث المعايير الدولية في الرقابة والتنظيم في السوق ساهم في تحقيق هذا الإنجاز والدرجة التي منحت للأردن.

إستراتيجية تشجيع الاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية

وافق مجلس الوزراء في 10/8/2004، على إستراتيجية تشجيع الاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية الأردنية والتي أعدتها لجنة خاصة شكلها مجلس الوزراء برئاسة رئيس هيئة الأوراق المالية. وهي إستراتيجية بعيدة المدى تهدف إلى الاستمرار في النهوض بسوق رأس المال وتشريعاته وتعزيز الرقابة عليه بالإضافة إلى تعزيز الكفاءة والشفافية والعدالة في السوق لتعميق الثقة فيه وزيادة درجة تنافسيته وجاذبيته للاستثمارات المحلية والأجنبية.

والتالي ملخص لأهم ما تضمنته هذه الإستراتيجية:

أ. تعزيز الدور التنظيمي والرقابي للهيئة:

1- مواصلة تحديث تشريعات سوق رأس المال.

2- تعزيز دور الهيئة الرقابي في سوق رأس المال وذلك من خلال ما يلي:

أ) متابعة التزام الجهات والشركات الخاضعة لرقابتها بالقانون والتشريعات الصادرة بمقتضاه وبالمعايير والأسس المقررة.

ب) وضع برنامج رقابي Compliance Program لتحقيق الامتثال والالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه.

ج) وضع تعليمات يحدد بموجبها إجراءات التحقيق في المخالفات المرتكبة وصلاحيات مجلس المفوضين ولجان التحقيق وغير ذلك.

د) تطبيق نهج القانون في إيقاع العقوبات الرادعة بحق المخالفين.

هـ) تطبيق نهج الإفصاح والشفافية من حيث الإعلان عن المخالفات وأسماء مرتكبيها.

و) تطوير الوسائل والآليات القائمة لتسهيل تلقي شكاوي المستثمرين.

ز) تجذير الثقافة والمعرفة بالأوراق المالية وطنيا.

ح) وضع الترتيبات والآلية المناسبة لتسوية وفض النزاعات في السوق.

3- التوجه نحو توحيد مؤسسات الرقابة على القطاع المالي في مؤسسة رقابية واحدة.

4- تعزيز الإفصاح والشفافية في السوق وتزويد المستثمرين بالمعلومات، حيث ستعمل الهيئة على تحقيق ذلك من خلال ما يلي:

أ) تعديل تعليمات الإفصاح الحالية لتتوافق مع أحكام قانون الأوراق المالية الجديد.

ب) اعتماد الوسائل الإلكترونية لتمكين الشركات من تزويد الهيئة بالمعلومات المطلوبة Electronic Filing.

ج) التركيز على نشر الوعي والثقافة المتعلقة بالإفصاح لدى المشاركين في سوق رأس المال.

د) متابعة الالتزام بتعليمات الإفصاح ومتطلباتها وتشديد العقوبات على المخالفين.

هـ) المساهمة في تنظيم مهنة تدقيق الحسابات ووضع قواعد السلوك المهني لهذه المهنة.

و) تعزيز دور مؤسسات سوق رأس المال في نشر المعلومات الضرورية للمستثمرين.

ز) تشجيع نشر المعلومات الخاصة بالشركات والسوق من خلال مؤسسات نشر المعلومات الدولية.

5- استمرار العمل على تعميق السوق. وستعمل الهيئة على تحقيق ذلك من خلال اجراءات من أهمها :

أ) ترخيص خدمات مالية جديدة.

ب) الاستمرار في العمل على تشجيع سوق السندات من خلال إجراءات من أهمها :

1) تثقيف المؤسسات والشركات والبلديات بمزايا التمويل عن طريق السندات.

2) ترخيص مؤسسات التصنيف الائتماني.

3) دراسة العوائق ومنح الحوافز لتعزيز إصدار السندات.

4) مواصلة التنسيق بهذا الخصوص مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.

ج) الاستجابة لمتطلبات السوق لاستحداث أدوات مالية جديدة.

د) مواصلة دعم التخاصية كأداة لتعميق السوق.

هـ) تشجيع تحول الشركات الخاصة وذات الصفة العائلية إلى شركات مساهمة ومنحها الحوافز الملائمة.

و) تجذير ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية لدى شرائح المجتمع كافة.

ز) تشجيع إنشاء صناديق الاستثمار المشترك.

6- وضع أسس للحوكمة المؤسسية Corporate Governance فيما يخص الشركات المساهمة المسجلة لدى الهيئة والمدرجة في البورصة.

ب. إدارة المخاطر وحماية المستثمرين

1- متابعة تطبيق وتحديث الأنظمة الإلكترونية في البورصة والمركز، وذلك من خلال ما يلي:

أ) إيداع الأوراق المالية ونقل سجلات مالكيها كاملا إلى المركز وتوثيقها إلكترونيا.

ب) إجراء التقاص والتسوية لعقود التداول المنفذة في البورصة.

ج) الربط مع نظام المدفوعات الوطني RTGS.

د) ربط نظام التداول في البورصة مع نظام المركز الإلكتروني.

هـ) استكمال نظام التسوية والتقاص في المركز وصولا إلى مرحلة التسليم مقابل الدفع DVP.

و) تطوير نظام يعنى بإقراض واقتراض الأوراق المالية.

ز) توفير آلية للمستثمر تمكنه من الاطلاع على حساباته من الأوراق المالية والحركات الخاصة بها.

ح) العمل على نقل الموقع المساند الاحتياطي لمركز الايداع من مكانه الحالي إلى موقع آخر.

2- متابعة تطبيق المعايير الدولية في سوق رأس المال.

3- إنشاء صندوق حماية المستثمرين.

4- تطوير معايير السلوك المهني للعاملين في مؤسسات سوق رأس المال

5- تطوير الأنظمة والبرامج الإلكترونية في الهيئة، وذلك من خلال ما يلي:

أ) تطوير الموقع الإلكتروني للهيئة.

ب) اعتماد الوسائل الإلكترونية والنظم الأكثر حداثة في مؤسسات سوق رأس المال.

ج) تجهيز دوائر الهيئة بالبرامج والأنظمة الإلكترونية اللازمة وخاصة في مجال الرقابة على التداول Surveillance System

6- متابعة إنشاء صندوق ضمان التسوية في مركز إيداع الأوراق المالية.

ج. التعاون مع الجهات المحلية والدولية

1- التعاون مع الجهات الرقابية ذات العلاقة بسوق رأس المال بما يساهم في تطوير السوق وإزالة أي عوائق أمام الاستثمار فيه من خلال :

أ) العمل على إيجاد صيغة مرحلية عملية جديدة مثل توقيع مذكرات تفاهم يتم بموجبها تحديد أطر ومجالات التنسيق والتعاون مع الجهات الرقابية الأخرى.

ب) دراسة الأحكام الواردة في القوانين الأخرى وتقديم الاقتراحات المناسبة لتحقيق انسجام تلك التشريعات مع قانون الأوراق المالية والتشريعات الصادرة بمقتضاه ولتجنب الازدواجية أو التعارض.

ج) تقديم المدخلات المناسبة لتعديل القوانين ذات العلاقة لتقديم الحوافز الاستثمارية وخفض العبء الضريبي وتجنب الجوانب السلبية.

د) تقديم المقترحات المناسبة لتنظيم صناديق التقاعد الخاصة وصناديق الادخار.

2- تعزيز جسور التعاون والتواصل مع الجهاز القضائي الأردني.

3- التعاون مع المؤسسات العربية والدولية.

أ) تعزيز حضور الهيئة ودورها في المنظمات والمؤسسات العربية والدولية.

ب) متابعة تنفيذ الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي وقعتها الهيئة مع عدد من الجهات العربية والدولية.

ج) متابعة التزامات الهيئة من خلال انضمامها إلى الموقعين على مذكرة التفاهم الدولية متعددة الأطراف التي أقرتها IOSCO.

د) متابعة التعاون وتبادل الخبرات المستمر مع عدد من مؤسسات سوق رأس المال العربية.

د. التدريب وتوعية الجمهور والمستثمرين

1- رفع كفاءة العاملين في الهيئة ومؤسسات سوق رأس المال من خلال:

أ) إيفادهم في بعثات دراسية وإشراكهم في برامج تدريبية محلية وخارجية.

ب) ترتيب زيارات ميدانية لهم لعدد من الهيئات ومؤسسات سوق رأس المال في الخارج.

ج) تنظيم العديد من البرامج التدريبية بالتعاون مع معهد الدراسات المصرفية وهيئة الأوراق المالية الأمريكية.

د) استقدام الخبراء المتخصصين للهيئة ومؤسسات السوق لعقد لقاءات ودورات في بعض المواضيع المتخصصة.

2- تجذير ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية لدى المستثمرين وترويج سوق رأس المال الوطني محليا ودوليا.

أ) إيجاد آلية متخصصة لدى الهيئة والبورصة والمركز لنشر الوعي وتعزيز ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية.

ب) نشر مواد تثقيفية من خلال الموقع الإلكتروني للهيئة والنشرات ووسائل الإعلام المختلفة.

ج) تنظيم الندوات والبرامج المتخصصة.

د) التعاون مع أجهزة التعليم لتضمين المناهج الدراسية مواد تبحث في هذا الموضوع.

هـ)وضع برامج لترويج وتسويق سوق رأس المال الوطني محليا وعربيا.

JORDAN SECURITIES
مركز إيداع الأوراق المالية
SECURITIES DEPOSITORY CENTER

البيانات المالية كما في 31 كانون الأول 2004 مع تقرير مدققي الحسابات

دولة رئيس الوزراء الأكرم

السادة / رئيس وأعضاء مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية المحترمين

هيئة الأوراق المالية - مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

لقد دققنا الميزانية العامة المرفقة لهيئة الأوراق المالية (مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص) كما في 31 كانون الأول 2004 وبيانات الدخل، التغيرات في حقوق حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ. ان هذه البيانات المالية هي مسؤولية مجلس مفوضي الهيئة وان مسؤوليتنا هي إبداء الرأي حول هذه البيانات المالية استنادا الى أعمال التدقيق التي قمنا بها.

لقد جرى تدقيقنا وفقا لمعايير التدقيق الدولية التي تتطلب ان نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءات التدقيق للحصول على تأكيدات معقولة بأن البيانات المالية لا تتضمن اية أخطاء جوهرية. وتشتمل إجراءات التدقيق على فحص عينات من المستندات والأدلة المؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في البيانات المالية، كما تشتمل على تقييم للأسس المحاسبية المطبقة وللتقديرات الهامة التي استندت اليها الإدارة وكذلك تقييم شامل لعرض البيانات المالية. وفي اعتقادنا ان ما قمنا به من تدقيق يوفر أساسا معقولا يمكننا من إبداء الرأي.

في رأينا، ان البيانات المالية المشار اليها أعلاه تظهر بعدالة، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأوراق المالية (مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص) كما في 31 كانون الأول 2004 ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية.

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
15 آذار 2005

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

الميزانية العمومية كما في 31 كانون الأول 2004

	إيضاحات	2004 / دينـــار	2003 / دينـــار
الموجودات			
موجودات متداولة			
نقد في الصندوق ولدى البنوك	3	7,378,400	3,194,413
إيرادات مستحقة وغير مقبوضة – بالصافي	4	133,783	59,322
ذمم وأرصدة مدينة أخرى	5	43,539	126,111
ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية	6	16,147	557,763
مجموع الموجودات المتداولة		7,571,869	3,937,609
قروض الإسكان	7	1,106,823	1,177,977
موجودات ثابتة، بالصافي	8	4,648,822	3,037,634
مجموع الموجودات		13,327,514	8,153,220
المطلوبات وحقوق حكومة المملكة الأردنية الهاشمية			
مطلوبات متداولة			
مصاريف مستحقة وغير مدفوعة		48,658	69,100
ذمم وأرصدة دائنة أخرى	9	1,952,070	424,178
إيرادات مقبوضة مقدماً		88,175	83,275
مجموع المطلوبات المتداولة		2,088,903	576,553
أرصدة دائنة اخرى	10	1,037,925	847,845
مجموع المطلوبات		3,126,828	1,424,398
حقوق حكومة المملكة الأردنية الهاشمية			
إحتياطي عام	16	2,260,747	1,677,516
إحتياطي أرض ومبنى الهيئة	16	3,950,000	3,950,000
إحتياطي استكمال مباني سوق رأس المال	16	3,989,939	1,101,306
مجموع المطلوبات وحقوق حكومة المملكة الاردنية الهاشمية		13,327,514	8,153,220

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص بيان الايرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2004

	إيضاحات	2004 / دينـــار	2003 / دينـــار
الإيرادات			
عمولات التداول		3,793,251	1,855,176
رسوم إدراج وترخيص	11	332,817	302,474
رسوم تسجيل الأوراق المالية	12	780,226	285,000
ايرادات فوائد	13	104,145	61,217
ايرادات أخرى	14	722,172	220,274
مجموع الإيرادات		5,732,611	2,724,141
المصروفات			
إدارية وعمومية	15	1,947,536	1,319,416
مصاريف تمويلية		-	-
مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها		-	33,222
تعديلات سنوات سابقة		7,890	3,178
خسائر بيع موجودات ثابتة		-	25,598
إستهلاكات وإطفاءات		305,321	296,102
مجموع المصروفات		2,260,747	1,677,516
زيادة الايرادات عن المصروفات للسنة **تم نقله لحساب الاحتياطيات في الميزانية العمومية**		3,471,864	1,046,625

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص بيان التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2004

	2004 / دينـــار	2003 / دينـــار
التدفق النقدي من عمليات التشغيل		
زيادة الايرادات عن المصروفات للسنة	3,471,864	1,046,625
التعديلات للبنود التالية:		
إستهلاك الموجودات الثابتة	305,321	296,102
مخصص مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	-	33,222
خسارة بيع وشطب موجودات ثابتة	-	25,598
الوفر في ذمم مشكوك في تحصيلها	(53,738)	-
	3,723,447	1,401,547
(الزيادة) النقص في الموجودات:		
إيرادات مستحقة وغير مقبوضة	(20,723)	(25,934)
ذمم وأرصدة مدينة أخرى	82,573	(78,817)
ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية	541,616	566,978
الزيادة (النقص) في المطلوبات:		
ذمم وأرصدة دائنة أخرى	1,717,971	752,704
مصاريف مستحقة غير مدفوعة	(20,442)	30,430
مدفوعات تعويض نهاية الخدمة	-	(40,483)
ايرادات مقبوضة مقدماً	4,900	83,275
فوائد مدفوعة	-	-
صافي التدفق النقدي من عمليات التشغيل	6,029,342	2,689,700
التدفق النقدي من عمليات الإستثمار		
سندات	-	100,000
قروض إسكان	71,154	50,705
شراء موجودات ثابتة	(1,916,577)	(34,077)
بيع موجودات ثابتة	68	30,482
صافي التدفق النقدي (المستخدم في) من عمليات الإستثمار	(1,845,355)	147,110
صافي الزيادة في النقد	4,183,987	2,836,810
النقد كما في بداية السنة	3,194,413	357,603
النقد كما في نهاية السنة	7,378,400	3,194,413

هيئة الأوراق المالية
مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص
إيضاحات حول البيانات المالية 31 كانون الأول 2004

(1) عـــام

تأسست هيئة الأوراق المالية بموجب قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (23) لسنة 1997 والذي صدر بتاريخ 15 أيار 1997 كهيئة ترتبط برئيس الوزراء، و تتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري. تعتبر الهيئة الخلف القانوني والواقعي لسوق عمان المالي وقد آلت اليها جميع حقوقه وإلتزاماته وموجوداته وسجلاته وأمواله المنقولة وغير المنقولة.

هذا وقد تم الغاء قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (23) لسنة 1997 وتعديلاته وحل محله قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002 والذي صدر بتاريخ 31 كانون الأول 2002.

تم تنفيذ أحكام قانون الأوراق المالية رقم (23) لسنة 1997 تدريجياُ خلال عامين من صدوره بقرارات من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس المفوضين الذي عين بموجب هذا القانون، بإستثناء الأحكام الانتقالية الواردة فيه حيث تم العمل بها من تاريخ صدور القانون وترتب عن ذلك إنشاء ثلاث مؤسسات وهي هيئة الأوراق المالية، سوق الأوراق المالية (بورصة عمان) ومركز إيداع الأوراق المالية حيث تتمتع كل من هذه المؤسسات بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري.

تهدف الهيئة الى توفير المناخ الملائم لتحقيق سلامة التعامل بالأوراق المالية، وتنظيم وتطوير ومراقبة سوق الأوراق المالية وسوق راس المال في المملكة وذلك من خلال تنظيم ومراقبة إصدار الأوراق المالية والتعامل بها، وتنظيم ومراقبة نشاطات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وإشرافها.

بلغ عدد موظفي الهيئة 120 موظفاً كما في 31 كانون الأول 2004 .

تم اقرار البيانات المالية من قبل مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة بتاريخ 15 آذار 2005.

(2) ملخص لاهم الأسس المحاسبية

تم إعداد البيانات المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية الصادرة عن مجلس المعايير الدولية والتفسيرات الصادرة عنه ووفقاً لمبدأ الكلفة التاريخية وفيما يلي أهم الأسس المحاسبية المطبقة :

- تحقق الإيرادات:

يتم تحقق إيراد عمولات التداول يوميا بعد إغلاق التداول. هذا وقد أقر مجلس الوزراء ومجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية نسباً معينة توزع على أساسها العمولات بين هيئة الأوراق المالية، بورصة عمان (سوق الأوراق المالية) ومركز إيداع الأوراق المالية.

يتم تحقق رسوم الإدراج والترخيص سنوياً.

يتم تحقق رسوم تسجيل الأوراق المالية حين تسجيلها لدى الهيئة.

- الموجودات الثابتة:

تظهر الموجودات الثابتة بسعر الكلفة بعد تنزيل الاستهلاك المتراكم. ويتم استبعاد كلفة الموجودات والاستهلاك المتراكم حين بيع الموجودات الثابتة أو التخلص منها ويتم إثبات اية أرباح أو خسائر في بيان الدخل. تستهلك الموجودات الثابتة باستخدام طريقة القسط الثابت وبنسب سنوية تتراوح ما بين 4٪ الى 33٪ .

- فوائد قروض الاسكان:

يتم احتساب فائدة بسيطة دائنة على قروض الاسكان الممنوحة للموظفين بمعدل 5٪ سنويا كما تحتسب فائدة بسيطة مدينة بمعدل 5٪ سنويا على الأقساط المسددة من اصل قروض الاسكان الممنوحة، ويعتبر الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة جزءا لا يتجزأ من اصل القروض الممنوحة.

- مخصص تعويض نهاية الخدمة:

تم احتساب مخصص تعويض نهاية الخدمة لموظفي ومستخدمي الهيئة العاملين لغاية عام 1999 وفقاً لنظامي الموظفين والمستخدمين المعدلين بالنظامين رقم (11) ورقم (12) لسنة 1997. هذا وقد توقفت الهيئة عن احتساب مخصص تعويض نهاية الخدمة بعد 31 كانون الاول 1999 وذلك نتيجة لإقرار نظام موظفي هيئة الاوراق المالية رقم (90) لسنة 1998.

(3) نقد في الصندوق ولدى البنوك

يتضمن النقد في الصندوق ولدى البنوك مبالغ نقدية مقيدة تبلغ 150,000 دينار والتي تمثل قيمة كفالات مصادرة (ايضاح 10). كذلك يتضمن النقد في الصندوق ولدى البنوك مبلغ 1,004,818 دينار والذي يمثل امانات صندوق حماية المستثمرين وكذلك الاحتياطي العام واحتياطي استكمال مباني سوق رأس المال.

(4) إيرادات مستحقة وغير مقبوضة

يشمل هذا البند ما يلي:

	2004/ دينـار	2003/ دينـار
رسوم إدراج	73,491	64,756
رسوم تسجيل أوراق مالية	134,785	142,617
رسوم ترخيص مستحقة	500	500
ايرادات تقديم معلومات	19,945	19,945
عمولات تداول مستحقة	97,360	80,601
ايرادات فوائد مستحقة	4,953	1,892
أخرى	873	873
	331,907	311,184
ينزل: مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	198,124	251,862
	133,783	59,322

(5) ذمم وأرصدة مدينة أخرى

يشمل هذا البند ما يلي:

	2004/ دينار	2003/ دينار
سلف عمل	3,150	13,494
ذمم مدينة	7,506	6,794
تأمينات مستردة	4,586	4,586
مصاريف مدفوعة مقدما	8,095	4,607
أقساط قروض مستحقة	19,216	18,287
طلبات شراء	-	78,138
أخرى	986	205
	43,539	126,111

(6) ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية

يشمل هذا البند ما يلي:

	2004/ دينار	2003/ دينار
بورصة عمان	5,552	4,149
مركز ايداع الاوراق المالية	10,595	61,837
بورصة عمان – ذمة المبنى (ايضاح 8)	-	259,808
مركز ايداع الاوراق المالية – ذمة المبنى (ايضاح 8)	-	231,969
	16,147	557,763

(7) قروض الإسكان

يشمل هذا البند ما يلي:

	2004/ دينار	2003/ دينار
اصل القروض الممنوحة	1,433,296	1,498,327
فوائد مستحقة عن اصل القروض	452,762	471,168
أقساط قروض مسددة	(620,565)	(616,127)
فوائد مستحقة عن أقساط القروض المسددة	(139,451)	(157,104)
أقساط قروض مستحقة	(19,219)	(18,287)
	1,106,823	1,177,977

وفقا لتعليمات سوق عمان المالي فقد تم منح القروض المبينة أعلاه مقابل قيام المستفيدين برهن العقار والتأمين عليه بمبلغ لا يقل عن رصيد القرض لصالح الهيئة ضد أخطار الحريق والزلازل والانجراف وذلك طيلة مدة القرض.

(8) موجودات ثابتة

يشمل هذا البند ما يلي:

	الرصيد في بداية السنة	الإضافات	الإستبعادات والتحويلات	الرصيد في نهاية السنة
الكلفة	دينار	دينار	دينار	دينار
ارض مبنى الهيئة *	287,483	1,649,100	-	1,936,583
المبنى*	2,709,431	20,271	68	2,729,634
أجهزة إلكترونية	545,385	97,644	-	643,029
أثاث ومفروشات	132,659	14,195	-	146,854
آلات وأجهزة	90,025	2,667	-	92,692
سيارات ووسائط نقل	244,887	132,700	-	377,587
قاصات	3,,495	-	-	3,495
	4,013,365	1,916,577	68	5,929,874
الإستهلاك المتراكم				
المبنى	293,113	109,484	-	402,597
أجهزة إلكترونية	379,490	151,697	-	531,187
أثاث ومفروشات	69,301	11,976	-	81,277
آلات وأجهزة	59,270	6,562	-	65,832
سيارات ووسائط نقل	172,365	25,330	-	197,695
قاصات	2,192	272	-	2,464
	975,731	305,321	-	1,281,052
صافي القيمة الدفترية	3,037,634			4,648,822

*قرر مجلس مفوضي هيئة الاوراق المالية خلال عام 2001 اعتماد نسب لتوزيع ملكية مبنى الهيئة واشغاله من قبل مؤسسات سوق رأس المال وفقاً للنسب التالية:

	النسبة
هيئة الاوراق المالية	47٪
بورصة عمان	28٪
مركز ايداع الاوراق المالية	25٪

وعليه فقد تم تحويل حصص بورصة عمان ومركز الايداع في المبنى والارض وفقاً لهذه النسب وتم تسجيلها ضمن الذمم المدينة (ايضاح 6)، علماً بأن الارض وما عليها من إنشاءات ما تزال مسجلة بإسم هيئة الاوراق المالية.

(9) ذمم وأرصدة دائنة أخرى

يشمل هذا البند ما يلي:

	2004/ دينـــار	2003/ دينـــار
سلفة بورصة عمان	1,649,100	-
أمانات وزارة المالية / طوابع	25	9,717
كفالات محتجزة (ايضاح 3)	150,000	150,000
أمانات أخرى	17,785	9,509
إيرادات مؤجلة	20,668	166,310
التزامات عطاءات وأمانات موردين	111,597	88,339
أخرى	2,895	303
	1,952,070	424,178

(10) أرصدة دائنة أخرى

يشمل هذا البند ما يلي:

	2004/ دينـــار	2003/ دينـــار
أمانات صندوق حماية المستثمرين *	1,004,818	814,738
مخصص تعويض نهاية الخدمة **	33,107	33,107
	1,037,925	847,845

* يمثل صندوق حماية المستثمرين ما تم اقتطاعه من شركات الوساطة وفقاً لقانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002.

** ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2004/ دينـــار	2003/ دينـــار
الرصيد في أول السنة	33,107	73,590
ينزل: مدفوعات خلال السنة	-	(40,483)
الرصيد في نهاية السنة	33,107	33,107

قرر مجلس مفوضي هيئة الاوراق المالية صرف تعويض نهاية الخدمة لموظفي الهيئة المنقولين من سوق عمان المالي والمستحقين للتعويض.

(11) رسوم إدراج وترخيص

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2004/ دينـار	2003/ دينـار
رسوم الإدراج	241,642	207,999
رسوم ترخيص	91,175	94,475
	332,817	302,474

تبلغ رسوم الادراج 0,0002 دينار بموجب نظام رسوم هيئة الاوراق المالية رقم (24) لسنة 1999 والمعمول به ابتداءً من أول حزيران 1999 من القيمة الاسمية للأسهم والسندات على ان لا يزيد المبلغ عن 2,000 دينار ومبلغ 250 ديناراً رسماً مقطوعاً لقاء كل اصدار لاسناد القرض تصدر عن الحكومة أو المؤسسات العامة الحكومية والبلديات.

(12) رسوم تسجيل الأوراق المالية

تبلغ رسوم تسجيل الأوراق المالية بموجب نظام رسوم هيئة الأوراق المالية رقم (24) لسنة 1999 والمعمول به ابتداءً بتاريخ أول حزيران 1999 وتعديلاته 0,003 دينار على الأسهم و 0,0002 دينار على السندات من القيمة الإسمية للأوراق المالية والتي يجري تسجيلها على ان لا يزيد المبلغ عن 50,000 دينار و 3,000 دينار لكل من الأسهم والسندات على التوالي.

(13) إيرادات فوائد

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2004/ دينـار	2003/ دينـار
فوائد سندات	-	5,227
فوائد بنكية	79,908	25,738
فوائد قروض الاسكان	24,237	30,252
	104,145	61,217

(14) إيرادات أخرى

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2004/ دينـار	2003/ دينـار
ايراد مؤتمر الأيوسكو	426,709	-
ايرادات دورات	1,572	-
ايرادات منح	145,642	145,642
غرامات	114,150	29,550
متفرقة	34,099	45,082
	722,172	220,274

(15) مصاريف إدارية وعمومية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2004/ دينـــار	2003/ دينـــار
رواتب، أجور، علاوات ومكافآت	880,106	753,174
مساهمة الهيئة في صندوق الادخار	45,517	41,766
مساهمة الهيئة في صندوق الضمان الاجتماعي	85,194	68,637
معالجات طبية	90,000	80,000
ملابس مستخدمين	6,139	5,522
تأمين	22,118	16,733
دراسة، تدريب وعلاوات سفر	124,201	110,336
قرطاسية، لوازم مكتبية ومطبوعات	19,012	18,100
إيجار، حراسة وتنظيف	18,874	17,623
صيانة	40,675	27,663
خدمات واتصالات	91,771	79,693
ضيافة	8,819	13,567
إعلانات	8,058	3,417
تبرعات	20,060	8,720
كتب، صحف، إشتراكات	21,514	19,551
أتعاب ومكافآت مستشارين وخبراء ولجان	21,375	21,008
متفرقة	26,496	33,906
مصاريف مؤتمر الايوسكو	417,607	-
	1,947,536	1,319,416

(16) الإحتياطيات

يمثل هذا البند الاحتياطيات التي تم إنشاؤها بموجب احكام المادة (29) من قانون الاوراق المؤقت رقم (76) لسنة 2002 وفيما يلي الحركة التي تمت على هذه الحسابات خلال عامي 2004 و 2003:

	2004/ دينـــار	2003/ دينـــار
صافي زيادة الايرادات عن المصروفات للسنة	3,471,864	1,046,625
المحول للاحتياطي العام	583,231	(54,681)
المحول لاحتياطي ارض ومبنى الهيئة	-	
المحول لاحتياطي استكمال مباني سوق رأس المال *	2,888,633	1,101,306
مجموع المحول للاحتياطيات	3,471,864	1,046,625

* جاء تشكيل هذا الاحتياطي سنداً لأحكام القانون وذلك لغايات انشاء المركز المالي الاردني بحيث يكون تجمعاً مهنياً للعاملين والمعتمدين في السوق ومركز للتدريب ونشر المعلومات وذلك بما يتفق ويلبي متطلبات استراتيجية تشجيع الاستثمار الاجنبي في الاوراق المالية الاردنية والموافق عليها من قبل مجلس الوزراء الموقر بالقرار الصادر بتاريخ 10آب 2004 .

(17) القضايا المقامة على الهيئة

هنالك قضايا مقامة على الهيئة بمبلغ 5,349,167 دينار وذلك ضمن النشاط الطبيعي للهيئة، وفي تقدير إدارة الهيئة فإنها تعتقد بأن موقفها القانوني في هذه القضايا جيد وعلى الرغم من صعوبة التكهن بالقرار القضائي الذي سيصدر بالدعاوي الا انها وفي ظل تقييمها لموقفها القانوني تعتقد انه لن يترتب على الهيئة أية التزامات مالية نتيجة لهذه القضايا.

(18) القيمة العادلة للأدوات المالية

ان القيمة الدفترية للأدوات المالية للهيئة تعادل تقريباً قيمتها العادلة وذلك لاستحقاق هذه الأدوات خلال سنة من تاريخ البيانات المالية.

(19) إدارة المخاطر

أ- مخاطر أسعار الفوائد:

يتطلب هذا المعيار الإفصاح عن مخاطر أسعار الفوائد حيث ان معظم الأدوات المالية في الميزانية العامة غير خاضعة لمخاطر أسعار الفوائد باستثناء الودائع البنكية والقرض والتي تتغير أسعار فوائدها طبقاً للأسعار السائدة في السوق، هذا وقد بلغت معدلات أسعار الفائدة على الودائع بالدينار الأردني بين ٪ 1,5- ٪3 .

ب- مخاطر الائتمان:

تحتفظ الهيئة بالأرصدة والودائع لدى مؤسسات مصرفية ذات ملاءة جيدة.

ج- مخاطر تقلبات العملات:

ان معظم تعاملات الهيئة هي بالدينار الأردني والدولار الامريكي. ان سعر صرف الدينار مربوط بسعر ثابت مع الدولار الأمريكي (1/41 دولار لكل دينار)

الملاحـــق*

- ملحق رقم (1)

- ملحق رقم (2)

* يتضمن الملحق رقم (2) اسماء الجهات المخالفة لاحكام قانون الاوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والتشريعات الصادرة بمقتضاه. وقد تم الافصاح عنها استناداً لاحكام قانون الاوراق المالية بهدف تعزيز حماية المتعاملين في الاوراق المالية وانسجاماً مع التوجهات والممارسة الدولية.

ملحـــق (1)

الصفحة

جدول رقم (1)	الإصدارات الأولية للشركات المساهمة العامة القائمة التي قامت بزيادة رأس مالها عن طريق الاكتتاب الخاص– 2004	56
جدول رقم (2)	الشركات التي قامت بزيادة رأسمالها عن طريق رسملة الاحتياطات أو الأرباح المدورة أو علاوة الإصدار – 2004	58
جدول رقم (3)	الشركات التي طرحت إسناد قرض وأوراق مالية قصيرة الأجل – 2004	59
جدول رقم (4)	الإسناد المسجلة لدى الهيئة الصادرة عن الحكومة أو بكفالتها ومن خلال البنك المركزي الأردني – 2004	60
جدول رقم (5)	الإصدارات الأولية للشركات الناتجة عن تحول صفتها القانونية الى مساهمة عامة – 2004	60

ملحـــق (2)

الصفحة

جدول رقم (1)	إجمالي أنواع وإعداد المخالفات والإجراءات المتخذة بحق المخالفين – 2004.	61
جدول رقم (2)	الشركات التي لم تفصح عن الأمور الجوهرية والأحداث الهامة التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية.	64
جدول رقم (3)	الأشخاص المطلعين الذين لم يفصحوا مسبقاً عن تعاملاتهم بالأسهم المصدرة من قِبل الشركة (خلال المدة المحددة).	65
جدول رقم (4)	الشركات المخالفة التي لم تزود الهيئة بنتائج الأعمال الأولية (خلال المدة المحددة).	67
جدول رقم (5)	الشركات المخالفة التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف سنوي (خلال المدة المحددة).	69
جدول رقم (6)	الشركات المخالفة التي لم تفصح عن بيانات الفترة الانتقالية الناجمة عن تغيير السنة المالية (خلال المدة المحددة).	70
جدول رقم (7)	الشركات المخالفة التي لم تزود الهيئة بالتقرير السنوي (خلال المدة المحددة).	71
جدول رقم (8)	الشركات المخالفة التي لم تتضمن تقاريرها السنوية كافة المعلومات المطلوبة بموجب تعليمات الإفصاح.	73
جدول رقم (9)	مدققو الحسابات الذين لم يعلموا الهيئة باعتذارهم عن تدقيق حسابات شركة مصدرة.	78
جدول رقم (10)	الشركات المخالفة التي قامت بإصدار أوراق مالية دون الحصول عى موافقة الهيئة.	79
جدول رقم (11)	أمناء الاستثمار الذين لم يقوموا بإعلام الهيئة عن مخالفة مدير الاستثمار للتعليمات.	79
جدول رقم (12)	الجهات المخالفة التي لم تفصح عن امتلاك 5% أو أكثر من الأوراق المالية لشركة مصدرة واحدة.	79
جدول رقم (13)	الجهات المخالفة التي قدمت بيانات غير صحيحة أو مضللة في الوثائق المقدمة للهيئة.	80
جدول رقم (14)	الشركات المخالفة التي قامت بإصدار أوراق مالية دون تسجيلها لدى الهيئة.	80
جدول رقم (15)	الشركات المخالفة التي لم تزود الهيئة بأسباب تحفظ مدقق حساباتها على بياناتها السنوية.	80
جدول رقم (16)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف سنوي (خلال المدة المحددة).	81
جدول رقم (17)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تزود الهيئة بالاتفاقيات المبرمة مع البنوك فور نفاذها.	81
جدول رقم (18)	الجهات المخالفة التي قامت بالتأثير على المعاملات المتعلقة بالأوراق المالية.	81
جدول رقم (19)	الجهات المخالفة التي قامت بتداول أوراق مالية أو حمل الغير على تداولها بناءً على معلومات داخلية.	82

جدول رقم (20)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تراعي مصلحة العميل عند القيام بتنفيذ عمليات تداول متقابلة.	82
جدول رقم (21)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت ببيع أوراق مالية دون التأكد من ملكيتها.	82
جدول رقم (22)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت بتقديم بيانات لا تعكس الوضع الحقيقي للشركة وعدم احتفاظها بالسجلات وفق معايير المحاسبة المعتمده.	83
جدول رقم (23)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي وجدت لديهم إشعارات تعريف العملاء خالية من توقيع العميل.	83
جدول رقم (24)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تحتفظ بأصول سائلة أو قابلة للتحويل إلى سيولة خلال فترة أسبوع بحيث تغطي كافة الالتزامات قصيرة الأجل بنسبة (100%).	83
جدول رقم (25)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع أرصدة الذمم المدينة للعملاء لدى الوسيط (200%) من حقوق الملكية.	84
جدول رقم (26)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع التزامات الوسيط (250%) من حقوق الملكية.	84
جدول رقم (27)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت بتحميل عملائها عمولات بيع أسهم بدون رصيد.	84
جدول رقم (28)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تحتفظ بمبلغ حقوق الملكية المعدل بما لا يقل عن (25%) من المصاريف السنوية للسنة السابقة.	85
جدول رقم (29)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع مسحوبات الشركاء (20%) من رأس المال المدفوع.	85
جدول رقم (30)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي انخفض صافي حقوق المساهمين لديها عن (75%) من الحد الأدنى لرأس مال الشركة.	85
جدول رقم (31)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تزود السوق بميزان مراجعة وفقاً للنموذج المعد من قِبل الهيئة.	86
جدول رقم (32)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تحتفظ بتفاويض مكتملة الشروط من العملاء او كون هذه التفاويض موقعة على بياض.	86
جدول رقم (33)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تصادق على صحة تواقيع العملاء ولم تتثبت من هويتهم وأهليتهم للتعاقد.	86
جدول رقم (34)	موظفو شركات الخدمات المالية الذين تعاملوا عن طريق شركة وساطة اخرى غير العاملين لديها.	86
جدول رقم (35)	صناديق الاستثمار التي استثمرت أكثر من (5%) من قيمة موجودات الصندوق في أوراق مالية لمصدر واحد.	87
جدول رقم (36)	شركات الوساطة المالية المخالفة التي لم تقم بالتسجيل في سجل تفاويض البيع والشراء.	87
جدول رقم (37)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لا يتوافر لديها نسخة من إشعار تعريف العميل وبطاقة نموذج توقيع العميل في ملف العميل.	87
جدول رقم (38)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي خالفت تعليمات التمويل على الهامش.	87
جدول رقم (39)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت باستيفاء عمولة تداول اقل من الحد الأدنى المسموح به.	88
جدول رقم (40)	مدراء الاستثمار الذين أداروا صندوق الاستثمار المشترك خلافاً للسياسة الإستثمارية للصندوق.	88
جدول رقم (41)	أمين الاستثمار الذي لم يقم بمتابعة وتقويم استثمارات الصندوق.	88
جدول رقم (42)	الجهات المخالفة التي مارست أعمال أمانة الاستثمار دون وجود أمين استثمار معتمد.	88
جدول رقم (43)	الجهات المخالفة التي لم تعلم الهيئة عن إنهاء استخدام المعتمد وأسباب هذا الإنهاء.	89
جدول رقم (44)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تقم باستثناء الأسهم الموقوفة عن التداول لأغراض احتساب نسبة السيولة.	89
جدول رقم (45)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت بممارسة اعمال خدمات مالية دون الحصول على ترخيص مسبقمن الهيئة.	89
جدول رقم (46)	شركات الخدمات المالية المخالفة التي سجلت المبالغ النقدية التي يقوم الشركاء بسحبها كمسحوبات وليس كذمم مدينة.	89

ملحـــق (1)

جدول رقم (1)

الإصدارات الأولية للشركات المساهمة العامة

القائمة التي زادت رأسمالها عن طريق الاكتتاب الخاص - 2004

الرقم	الشركة	عدد الأسهم المطروحة	قيمة الأسهم المطروحة	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة	تاريخ موافقة الهيئة
1	الأردنية للصحافة والنشر/ الدستور	500,000	2,500,000	500,000	2,500,000	16/12/2003
2	السلام الدولية للنقل والتجارة	1,112,436	1,112,436	1,112,436	1,112,436	23/12/2003
3	الموارد للمناطق الصناعية المؤهلة	9,400,000	9,400,000	9,400,000	9,400,000	19/01/2004
4	اتحاد الصناعات الكيماوية والزيوت النباتية	1,724,074	1,163,750	1,724,074	1,163,750	19/01/2004
5	اتحاد الصناعات الكيماوية والزيوت النباتية	725,962	490,000	725,962	490,000	16/03/2004
6	الكندي للصناعات الدوائية	3,811,800	3,811,800	3,811,800	3,811,800	16/03/2004
7	بنك الأردن والخليج	20,000,000	20,000,000	20,000,000	20,000,000	29/03/2004
8	بنك الأردن والخليج	10,000,000	10,000,000	10,000,000	10,000,000	29/03/2004
9	الأردنية لإنتاج الأدوية	16,000,000	16,000,000	16,000,000	16,000,000	11/04/2004
10	الشرق الأوسط للتامين	3,480,000	3,480,000	3,480,000	3,480,000	11/04/2004
11	مجمع الضليل الصناعي	10,900,000	10,900,000	10,900,000	10,900,000	26/04/2004
12	الأردنية للصحافة والنشر/ الدستور	300,000	1,500,000	105,972	529,860	26/04/2004
13	الملكية الأردنية	10,000,000	10,000,000	10,000,000	10,000,000	09/06/2004
14	المستثمرون العرب	3,500,000	7,000,000	3,395,929	6,791,858	09/06/2004
15	الأردنية للصحافة والنشر/ الدستور	194,028	970,140	194,028	970,140	23/06/2004
16	بنك سوستية جنرال	6,508,653	3,474,124	6,508,653	3,474,124	23/06/2004
17	البتر وكيماوية الوسيطة	3,400,000	1,322,600	3,400,000	1,322,600	23/06/2004
18	العربية الدولية للفنادق	2,400,000	4,080,000	1,696,500	2,884,050	23/06/2004
19	الموارد الصناعية	2,000,000	2,000,000	1,136,838	1,136,838	23/06/2004
20	الاتحاد للاستثمارات المالية	5,500,000	5,500,000	5,339,373	5,339,373	23/06/2004
21	البتراء للتطوير والاستثمار	400,000	400,000	400,000	400,000	19/07/2004
22	البنك الأهلي الأردني	10,588,741	14,824,237	10,588,741	14,824,237	19/07/2004
23	تطوير العقارات	1,400,000	1,400,000	1,009,107	1,009,107	19/07/2004
24	بنك الاتحاد للادخار والاستثمار	5,000,000	5,000,000	4,924,416	4,924,416	19/07/2004

25	البلاد للخدمات الطبية	2,000,000	2,000,000	1,784,086	1,784,086	19/07/2004
26	العربية الدولية للفنادق	703,500	1,195,950	703,500	1,195,950	05/08/2004
27	الموارد الصناعية	863,162	863,162	863,162	863,162	05/08/2004
28	التسهيلات التجارية الأردنية	1,850,000	1,850,000	1,850,000	1,850,000	05/08/2004
29	مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية	1,419,297	1,972,823	1,419,297	1,972,823	05/08/2004
30	مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية	3,580,703	4,977,177	3,580,703	4,977,177	05/08/2004
31	الدولية للصناعات الخزفية	2,000,000	2,000,000	794,271	794,271	05/08/2004
32	بنك الاتحاد للادخار	75,584	321,232	75,584	321,232	22/09/2004
33	الاتحاد للاستثمارات المالية	160,627	25,627	25,627	25,627	22/09/2004
			135,000	135,000	364,500	
34	المستثمرون العرب	104,071	351,760	104,071	351,760	22/09/2004
35	تطوير العقارات	390,893	390,893	390,893	390,893	22/09/2004
36	بنك القاهرة عمان	5,000,000	5,000,000	4,960,034	4,960,034	22/09/2004
37	الصناعات الصوفية	163,843	163,843	120,728	120,728	22/09/2004
38	الباطون الجاهز	1,000,000	1,500,000	971,568	1,457,352	22/09/2004
39	البلاد للخدمات الطبية	215,914	647,742	215,914	647,742	13/10/2004
40	البنك الأردني للاستثمار والتمويل	2,773,236	2,773,236	2,681,830	2,681,830	13/10/2004
41	الباطون الجاهز	28,568	54,279	28,568	54,279	10/11/2004
42	الموارد للتنمية والاستثمار	10,000,000	10,000,000	1,000,000	1,000,000	13/12/2004
43	بنك القاهرة عمان	39,966	39,966	39,966	39,966	13/12/2004
44	الزي لصناعة الألبسة الجاهزة	2,500,000	2,500,000	1,000,000	1,000,000	13/12/2004
45	الصناعات الصوفية	43,115	57,950	43,115	43,115	13/12/2004
46	الدولية للصناعات الخزفية	1,205,729	1,205,729	1,205,729	1,205,729	18/12/2004
47	المجموعة الاستشارية الاستثمارية	17000,000	17000.000	17000.000	17,000,000	28/12/2004
	المجموع	**18,1963,902**	**193,355,456**	**167,347,475**	**177,566,845**	-

جدول رقم (2)

الشركات التي قامت بزيادة رأسمالها عن طريق رسملة
الاحتياطات أو الأرباح المدورة أو علاوة الإصدار - 2004

الرقم	الشركة	رأس المال قبل الزيادة	عدد الأسهم المصدرة	قيمة الأسهم المصدرة	رأس المال بعد الزيادة	تاريخ موافقة الهيئة	تاريخ حق المساهم
1	البنك الأردني الكويتي	25,000,000	6,250,000	6,250,000	31,250,000	03/03/2004	12/03/2004
2	بنك الصادرات والتمويل	34, 500,000	7,000,000	7,000,000	41,500,000	11/04/2004	20/04/2004
3	بنك المؤسسة العربية المصرفية/ الأردن	23,000,000	4,600,000	4,600,000	27,600,000	26/04/2004	05/05/2004
4	البنك العربي*	8,800,000	8,800,000	88,000,000	17,600,000	12/05/2004	21/05/2004
5	بنك الاستثمار العربي	20,000,000	10,000,000	10,000,000	30,000,000	12/05/2004	21/05/2004
6	بنك الأردن	36,500,000	4,745,000	4,745,000	41,245,000	09/06/2004	18/06/2004
7	بنك الأردن	41,245,000	3,545,000	3,545,000	44,790,000	05/08/2004	14/08/2004
8	بنك القاهرة	20,000,000	5,000,000	5,000,000	25,000,000	22/09/2004	01/10/2004
9	الأردن الدولية للتأمين	4,600,000	736,000	736,000	5,336,000	16/03/2004	25/03/2004
10	الشرق العربي للتأمين	2,000,000	500,000	500,000	2,500,000	11/04/2004	20/04/2004
11	الأردنية الفرنسية للتأمين	3,850,000	150,000	150,000	4,000,000	12/05/2004	21/05/2004
12	دلتا للتامين	2,800,000	560,000	560,000	3,360,000	12/05/2004	21/05/2004
13	المتحدة للتأمين	2,000,000	1,000,000	1,000,000	3,000,000	09/06/2004	18/06/2004
14	العرب للتأمين	3,564,000	436,000	436,000	4,000,000	09/06/2004	18/06/2004
15	المحفظة الوطنية للأوراق المالية	2,500,000	500,000	500,000	3,000,000	11/04/2004	20/04/2004
16	العربية الدولية للفنادق	16,000,000	1,600,000	1,600,000	17,600,000	12/05/2004	21/05/2004
17	الخطوط البحرية الوطنية	1,200,000	300,000	300,000	1,500,000	12/05/2004	21/05/2004
18	التجمعات الاستثمارية المتخصصة	9,161,465	2,838,535	2,838,535	12,000,000	12/05/2004	21/05/2004
19	بيت المال للادخار والاستثمار/ بيتنا	6,000,000	3,600,000	3,600,000	9,600,000	09/06/2004	18/06/2004
20	تطوير العقارات	4,000,000	1,600,000	1,600,000	5,600,000	19/07/2004	28/07/2004
21	الكهرباء الأردنية	40,000,000	5,000,000	5,000,000	45,000,000	22/09/2004	01/10/2004
22	الكابلات الأردنية	8,000,000	1,760,000	1,760,000	9,760,000	16/03/2004	25/03/2004
23	الاتحاد للصناعات المتطورة	2,436,646	563,354	563,354	3,000,000	16/03/2004	25/03/2004
24	الشركة العامة للتعدين	1,000,000	500,000	500,000	1,500,000	26/04/2004	05/05/2004
25	مصانع الاتحاد لإنتاج التبغ والسجائر	7,500,000	2,500,000	2,500,000	10,000,000	26/04/2004	05/05/2004
26	مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والإلكترونية	31,764,458	3,235,542	3,235,542	35,000,000	09/06/2004	18/06/2004

27	مصانع الخزف الأردنية	5,000,000	2,500,000	2,500,000	09/06/2004	18/06/2004
28	الصناعات الكيماوية	1,363,351	272,671	272,671	09/06/2004	18/06/2004
29	الوطنية لصناعة الكلورين	7,200,000	1,800,000	1,800,000	23/06/2004	02/07/2004
	المجموع الإجمالي	**370,984,920**	**161,092,102**	**81,892,102**	---	---

القيمة الاسمية (10) دينار*

جدول رقم (3)

الشركات التي طرحت إسناد قرض و أوراق مالية قصيرة الأجل – 2004

	الشركة	عدد الإسناد	القيمة الاسمية بالدينار	تاريخ الإصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة
1	مناجم الفوسفات ت بالدينار	5700	28,500,000	11/02/2004	11/02/2007	5%
2	مناجم الفوسفات ت $	8051	28,500,000			لايبور لستة اشهر + 1.75
3	الرهن العقاري /إسناد/معدلة	300	3,000,000	14/06/2004	14/06/2007	3.75%
4	الرهن العقاري /إسناد	5000	5,000,000	11/05/2004	11/05/2009	4.60%
5	الرهن العقاري /إسناد	500	5,000,000	03/06/2004	03/06/2007	3.25%
6	الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري/ نشرة معدلة/أوراق	500	5,000,000	03/06/2004	03/06/2005	2.65%
		250	2,500,000	03/06/2004	03/12/2004	2.400%
7	الرهن العقاري /أوراق مالية	250	2,500,000	07/05/2004	10/05/2004	2.750%
8	الرهن العقاري /إسناد /إعادة طرح	300	3,000,000	20/07/2004	20/07/2007	4.350%
9	الرهن العقاري /إسناد /إعادة طرح	300	3,000,000	28/07/2004	28/07/2007	5.413%
10	الملكية الأردنية	6,759	33,795,000	08/09/2004	08/09/2009	*
11	الملكية الأردنية $	1,750	6,212,500			*
12	الرهن العقاري/إسناد قرض/بدون نشرة وقصير الآجل	5,000	5,000,000	24/10/2004	24/04/2005	2.850%
		5,000	5,000,000			3.040%
13	الرهن العقاري/إسناد قرض نشرة معدلة/إعادة طرح	300	3,000,000	25/11/2004	25/11/2005	3.380%
		200	2,000,000	25/11/2004	25/11/2005	3.450%
14	الرهن العقاري/إسناد قرض	200	2,000,000	25/11/2004	25/11/2005	3.250%
		100	1,000,000	25/11/2004	27/11/2005	3.500%
		100	1,000,000	25/11/2004	25/11/2005	3.400%
15	مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والمعدات الثقيلة	8,000	28,400,000	21/12/2004	21/12/2009	6.000%
16	زارة للاستثمار	9,000	45,000,000	12/12/2004	12/12/2009	*
17	مجمع الضليل الصناعي بالدينار	800	4,000,000	30/12/2004	30/12/2009	7.000%
	المجموع	**58,360**	**222,407,500**	**0**	**0**	**0**

جدول رقم (4)

الإسناد المسجلة لدى الهيئة و الصادرة عن الحكومة
أو بكفالتها ومن خلال البنك المركزي الأردني – 2004

	الجهة المصدرة	رقم الإصدار	القيمة الاسمية	تاريخ الإصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة
1	سندات الخزينة / الإصدار الخامس	5	100,000,000	28/12/2004	28/12/2008	4.58%
2	سندات الخزينة / الإصدار الأول	1	100,000,000	06/06/2004	06/06/2009	5.47%
3	سلطة المياه/الحادي والعشرون	21	13,000,000	08/05/2004	08/05/2007	4.75%
4	سندات الخزينة/إصدار رقم 2	2	100,000,000	18/08/2004	18/08/2011	7.05%
5	سلطة المياه/العشرون	20	17,000,000	17/06/2004	17/06/2004	4.64%
	المجموع	-	**330,000,000**	-	-	-

جدول رقم (5)

الاصدارات الاولية للشركات الناتجة عن تحول
صفتها القانونية الى مساهمة عامة

	الشركة	رأس المال المصرح به	رأس المال المكتتب به من قِبل المؤسسين	عدد وقيمة الأسهم المطروحة	عدد قيمة الأسهم المغطاة	رأس المال المكتتب به بعد الطرح	موافقة الهيئة التسجيل
1	الشرق العربي للاستثمارات العقارية	2,500,000	2,500,000	2,500,000	2,500,000	2,500,000	11/4/2004
2	الوطنية لصناعة وتكرير الزيوت النباتية	3,000,000	2,988,658	11,342	11,342	3,000,000	23/06/2004
3	الإسراء للتعليم والاستثمار	15,000,000	15,000,000	0	0	15,000,000	22/09/2004
4	بندار للتجارة والاستثمار	1,000,000	1,000,000	0	0	1,000,000	22/09/2004
5	عافية العالمية – الأردن	8,000,000	8,000,000	0	0	8,000,000	10/11/2004
	المجموع الإجمالي	**29,500,000**	**29,488,658**	**2,511,342**	**2,511,342**	**29,500,000**	

ملحـــق (2)

جدول رقم (1)

أعداد المخالفات وأنواعها والإجراء المتخذ بحق المخالفين - 2004

الرقم	نوع المخالفة	عدد المخالفات	الإجراء المتخذ
1	عدم الإفصاح عن الأمور الجوهرية والأحداث الهامة	10	(7) مخالفات/ فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
			(1) مخالفات / فرض غرامة وتقييد والتزام بالقانون
			(1) مخالفة / طلب التزام بالقانون
			(1) مخالفة / تقييد في السجل المهني وتنبيه
2	عدم إفصاح الاشخاص المطلعين عن تعاملاتهم بأسهم الشركة المصدرة	33	(22) مخالفة / فرض غرامة مالية
			(9) مخالفات / تم فرض غرامة مالية وتقييد
			(2) مخالفة / تم التقييد في السجل المهني
3	عدم تزويد الهيئة بنتائج الأعمال الأولية	57	(40) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد في السجل المهني
			(14) مخالفة / تم تقييدها في السجل المهني
			(2) مخالفة / تم التقييد في السجل وطلب عدم تكرار المخالفة
			(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد والتزام بالقانون
4	عدم تزويد الهيئة بالتقرير النصف سنوي	44	(43) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
			(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية
5	عدم الإفصاح عن بيانات الفترة الانتقالية الناجمة عن تغيير السنة المالية (خلال المدة المحددة)	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
6	عدم تزويد الهيئة بالتقرير السنوي (خلال المدة المحددة)	64	(63) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل
			(1) مخالفة / تم التقييد في السجل المهني
7	عدم تضمين التقارير السنوية كافة المعلومات المطلوبة بموجب تعليمات الإفصاح	169	(127) مخالفة / تم تقييدها وطلب الالتزام بالقانون
			(42) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
8	مدققو الحسابات الذين لم يعلموا الهيئة باعتذارهم عن تدقيق حسابات شركة مصدرة	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
9	إصدار أوراق مالية دون موافقة الهيئة	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد
10	عدم قيام أمناء الاستثمار بتزويد الهيئة بالمعلومات المطلوبة عن مخالفة مدير الاستثمار للتعليمات	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد
11	عدم الإفصاح عن تداول أسهم لجهات تملك (5%) أو أكثر من الأوراق المالية لشركة مصدرة واحدة	3	(3) مخالفات / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
12	الجهات التي قدمت بيانات غير صحيحة أو مضللة في الوثائق المقدمة إلى الهيئة	1	(1) مخالفة تم فرض غرامة وتقييد في السجل

13	الشركات التي قامت بإصدار أوراق مالية دون تسجيلها لدى الهيئة	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة مالية
14	الشركات التي لم تزود الهيئة بأسباب تحفظ مدقق حساباتها على بياناتها السنوية	4	(4) مخالفات / تم فرض غرامة وتقييد في السجل
15	شركات الخدمات المالية التي لم تزود الهيئة بالتقرير النصف سنوي (خلال المدة المحددة)	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل
16	عدم تزويد الهيئة بالاتفاقيات المبرمة مع البنوك فور نفاذها	1	(1) مخالفة / تم طلب الالتزام بالقانون وتم التقييد في السجل
17	الجهات التي قامت بالتأثير على المعاملات المتعلقة بالأوراق المالية	10	(4) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل (5) مخالفة / تم تقييدها وطلب الالتزام بالقانون (1) مخالفة / تم تقييدها في السجل المهني
18	الجهات التي قامت بتداول أوراق مالية أو حمل الغير على تداولها بناءً على معلومات داخلية	1	(1) مخالفة / تم تقييدها في السجل وطلب الالتزام بالقانون والتعليمات
19	الجهات التي لم تراعي مصلحة العميل عند القيام بتنفيذ عمليات تداول متقابلة	3	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل (1) مخالفة / تم طلب الالتزام بالقانون وتقييد في السجل
20	الجهات التي قامت ببيع أوراق مالية دون التأكد من ملكيتها	8	(6) مخالفات / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل (2) مخالفة / تقييد في السجل
21	شركات الخدمات المالية التي قامت بتقديم بيانات لا تعكس الوضع الحقيقي للشركة ولم تحتفظ بالسجلات وفق معايير المحاسبة المعتمدة	3	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل (1) مخالفة / تم تقييدها في السجل
22	شركات الخدمات المالية التي وجدت لديهم إشعارات تعريف العملاء خالية من توقيع العملاء	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييدها في السجل
23	شركات الخدمات المالية التي لم تحتفظ بأصول سائلة أو قابلة للتحويل إلى سيولة تغطي كافة الالتزامات قصيرة الأجل بنسبة (100%)	6	(4) مخالفات / تم فرض غرامة وتقييد في السجل (2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل وطلب التزام
24	شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع أرصدة الذمم المدينة للعملاء لدى الوسيط 200% من حقوق الملكية	3	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل المهني (1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل وطلب الالتزام بالقانون
25	شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع التزامات الوسيط 250% من حقوق الملكية	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد في السجل وطلب الالتزام بالقانون
26	شركات الخدمات المالية التي قامت بتحميل عملائها عمولات بيع أسهم دون رصيد	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل
27	شركات الخدمات المالية التي لم تحتفظ بمبلغ حقوق الملكية المعدل بما لا يقل عن (25%) من المصاريف السنوية للسنة السابقة	3	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل (1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل وطلب الالتزام بالقانون
28	شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع مسحوبات الشركاء (20%) من رأس المال المدفوع	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد في السجل
29	شركات الخدمات المالية التي انخفض صافي حقوق المساهمين لديها عن (75%) من الحد الأدنى لرأس مال الشركة	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني
30	شركات الخدمات المالية التي لم تزود الهيئة بميزان مراجعة وفقاً للنموذج المعد من قبل الهيئة	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل المهني

31	شركات الخدمات المالية التي لم تحتفظ بتفاويض مكتملة الشروط من العملاء أو كون هذه التفاويض موقعة على بياض	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل
32	شركات الخدمات المالية التي لم تصادق على صحة تواقيع العملاء ولم تتثبت من هويتهم وأهليتهم للتعاقد	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل المهني
33	موظفو شركة الخدمات المالية الذين تعاملوا عن طريق وسيط آخر	1	(1) مخالفة / تم تقييدها في السجل وطلب الالتزام بالقانون
34	صناديق الاستثمار الذين قاموا باستثمار أكثر من (5%) من قيمة موجودات الصندوق في أوراق مالية لمصدر واحد	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقيد في السجل
35	شركات الوساطة التي لم تقم بالتسجيل في سجل تفاويض البيع والشراء	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد في السجل المهني
36	شركات الخدمات المالية التي لا يتوافر لديها نسخة من إشعار تعريف العميل وبطاقة نموذج توقيع العميل في ملف العميل	3	(3) مخالفات / تم فرض غرامة مالية وتقييدها في السجل
37	شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات التمويل على الهامش	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقيدها في السجل
38	شركات الخدمات المالية التي قامت باستيفاء عمولة تداول اقل من الحد الأدنى المسموح به	2	(2) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييدها في السجل
39	مدراء الاستثمار الذين أداروا صندوق الاستثمار خلافاً للسياسة الإستثمارية للصندوق	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل
40	أمين الاستثمار الذي لم يقم بمتابعة وتقويم استثمارات الصندوق	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد في السجل
41	الجهات التي مارست أعمال أمانة الاستثمار دون وجود أمين استثمار معتمد	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة مالية وتقييد في السجل
42	الجهات التي لم تعلم الهيئة عن إنهاء استخدام المعتمد وأسباب هذا الإنهاء	2	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل (1) مخالفة / تم التقييد في السجل
43	شركات الخدمات المالية التي لم تقم باستثناء الأسهم الموقوفة عن التداول لأغراض احتساب نسبة السيولة من محفظة الشركة	1	(1) مخالفة / تم فرض غرامة وتقييد في السجل وطلب الإلتزام
44	شركات الخدمات المالية التي قامت بممارسة أعمال خدمات مالية غير مرخص لها بممارستها من الهيئة	1	(1) مخالفة / تم تقييدها في السجل وطلب الإلتزام بالقانون
45	شركات الخدمات المالية التي سجلت المبالغ النقدية التي يقوم الشركاء بسحبها كمسحوبات وليس كذمم مدينة	1	(1) مخالفة / تم تقييدها في السجل المهني وطلب الإلتزام بالقانون

جدول رقم (2)

الشركات التي لم تفصح عن الأمور الجوهرية والأحداث الهامة التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	التزام بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة بنك الاتحاد للادخار والاستثمار	2000	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
2	شركة الصناعات البتروكيماوية الوسيطة	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
3	شركة تسويق الكفاءات الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
4	شركة مصفاة البترول الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
5	شركة الصناعات الصوفية	----	---	تنبيه الشركة بالالتزام بأحكام التعليمات	---
6	شركة الصقر للاستثمار والخدمات المالية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بعدم تكرار المخالفة	---
7	شركة الموارد الصناعية الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
8	شركة حديد الأردن	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
9	شركة الصناعات الصوفية	500	تقييد بالسجل	الالتزام بالقانون والانظمة	قيد المتابعة
10	شركة الشرق العربي للاستثمارات المالية والاقتصادية	500	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

جدول رقم (3)

عدم افصاح الأشخاص المطلعين عن تعاملاتهم بالأسهم المصدرة
من قبل الشركة (خلال المدة المحددة)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة البنك الأهلي الأردني	500	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
2	شركة التوفيق للصناديق الاستثمارية	--	تقييد بالسجل	---
3	بنك الأمين البحرين	--	تقييد بالسجل	---
4	بنك فيلادلفيا للاستثمار	500	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
5	خالد عبد الكريم دحلة	500	---	سددت الغرامة
6	شركة ميدل ايست انفست هولدنغ	500	---	قيد المتابعة
7	عبد الرحمن توفيق عبد الرحمن المغربي	250	---	قيد المتابعة
8	شركة الأردن الدولية للصناعات	250	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
9	الشركة الأردنية الفرنسية للتأمين	500	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
10	عبد الخالق محمد حسين أبو الحاج	500	---	قيد المتابعة
11	وليد عبد الخالق محمد أبو الحاج	500	---	قيد المتابعة
12	شركة الأردن الدولية للتأمين	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
13	طارق رجائي حليم السلفيتي	500	---	قيد المتابعة
14	موسى عبد العزيز شحادة	500	---	قيد المتابعة
15	شركة مواد البناء الأردنية	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
16	عثمان محمد علي بدير	500	---	قيد المتابعة
17	نقابة المهندسين الأردنيين / صندوق التقاعد	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
18	محمود عبد الرزاق ابو شعيرة	500	---	سددت الغرامة
19	باسم خليل السالم	250	---	سددت الغرامة
20	شركة مؤسسة هشام ظبيان للصناعة والتجارة	500	---	سدد ت الغرامة
21	يوسف حياصات	500	---	سددت الغرامة
22	محمد سميح بركات	250	---	سددت الغرامة
23	راكان نعمان ارشيدات	250	---	سددت الغرامة
24	نبيل الصراف	300	---	سددت الغرامة
25	يونس القواسمي	300	---	سددت الغرامة
26	شركة البنك العربي	300	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
27	فتحي فائق صالح دوعر	500	---	سددت الغرامة

28	زهير صالح عودة الخوري	500	---	قيد المتابعة
29	فواز عبد القادر الوزني	500	---	قيد المتابعة
30	فاروق احمد زعيتر	500	---	قيد المتابعة
31	سوسن حداد	250	---	سددت الغرامة
32	البنك الأردني للاستثمار والتمويل	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
33	محمد طاهر درويش المصري	500	---	قيد المتابعة

جدول رقم (4)

الشركات المخالفة التي لم تزود الهيئة بنتائج الأعمال الأولية
(خلال المدة المحددة)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة البنك العربي	---	تقييد بالسجل	عدم تكرار المخالفة	---
2	شركة بنك الأردن	---	تقييد بالسجل	عدم تكرار المخالفة	---
3	شركة بنك الاتحاد للادخار والاستثمار	---	تقييد في السجل	---	---
4	شركة بنك الصادرات والتمويل	500	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
5	شركة التامين الأردنية	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
6	شركة القدس للتأمين	---	تقييد في السجل	---	---
7	شركة الشرق الأوسط للتأمين	500	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
8	شركة النسر العربي للتأمين	---	تقييد في السجل	---	---
9	شركة الأراضي المقدسة للتامين	400	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
10	شركة المجموعة العربية الأوروبية للتأمين	750	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
11	الشركة العربية الألمانية للتأمين	650	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
12	شركة جراسا للتأمين	---	تقييد في السجل	---	---
13	الشركة العربية الدولية للفنادق	---	تقييد في السجل	---	---
14	شركة كهرباء محافظة اربد	400	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
15	شركة الموارد للتنمية والاستثمار (الموارد للمناطق الصناعية المؤهلة سابقاً)	---	تقييد في السجل	---	---
16	الشركة الأهلية للمراكز التجارية	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
17	شركة النقليات السياحية الأردنية / جت	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
18	شركة التجمعات الاستثمارية المتخصصة	400	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
19	شركة المستثمرون العرب المتحدون	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
20	الشركة المتخصصة للتجارة والاستثمارات	400	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
21	الشركة الأردنية المركزية	---	تقييد في السجل	---	---
22	شركة مجموعة العصر للاستثمار	250	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
23	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
24	شركة العرب للتنمية العقارية	---	تقييد في السجل	---	---
25	شركة عمان للتنمية والاستثمار	750	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
26	الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
27	شركة الاتصالات الأردنية	---	تقييد في السجل	---	---

28	شركة البتراء للتطوير والاستثمارات المالية	750	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
29	شركة المستثمرون والشرق العربي للاستثمارات الصناعية والعقارية	750	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
30	شركة مصانع الورق والكرتون الأردنية	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
31	الشركة العامة للتعدين	---	تقييد في السجل	---	---
32	شركة مصانع الخزف الأردنية	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
33	شركة الدباغة الأردنية	---	تقييد في السجل	---	---
34	شركة مناجم الفوسفات الأردنية	500	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
35	الشركة الصناعية التجارية الزراعية / الإنتاج	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
36	شركة البوتاس العربية	550	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
37	شركة الصناعات البتروكيماوية الوسيطة	500	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
38	شركة السلفوكيماويات الأردنية	250	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
39	شركة الاستثمارات العامة	250	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
40	الشركة الوطنية للصناعات النسيجية والبلاستيكية	500	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
41	الشركة العربية للمستلزمات الغذائية والطبية	750	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
42	الشركة العربية للصناعات الكهربائية	400	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
43	شركة الشرق الأوسط للصناعات الدوائية والكيماوية والمستلزمات الطبية	---	تقييد في السجل	---	---
44	الشركة المتحدة للصناعات الزجاجية (تحت التصفية)	400	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
45	الشركة الدولية للصناعات الخزفية	---	تقييد في السجل	---	---
46	الشركة الدولية لإنتاج الأقمشة	400	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
47	شركة دلتا للصناعات الغذائية (تحت التصفية)	750	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
48	شركة الطباعون العرب	750	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
49	شركة دار الغذاء	250	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون	سدّدت الغرامة
50	الشركة العامة للصناعات الهندسية	---	تقييد في السجل	---	---
51	الشركة العصرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	750	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
52	شركة المجموعة المتحدة للنسيج	250	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
53	شركة أمانة للاستثمارات الزراعية والصناعية	550	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
54	شركة مغنيسيا الأردن	750	تقييد في السجل	---	قيد المتابعة
55	شركة الكندي للصناعات الدوائية	500	تقييد في السجل	---	سددت الغرامة
56	شركة بنك فيلادلفيا للاستثمار	500	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة
57	شركة مدارس الاتحاد	500	تقييد في السجل	---	سدّدت الغرامة

جدول رقم (5)

الشركات المخالفة التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف السنوي

(خلال المدة المحددة)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة البنك الأهلي الأردني	750	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة بنك القاهرة عمان	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
3	شركة البنك التجاري الأردني(بنك الأردن والخليج سابقاً)	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
4	شركة بنك فيلادلفيا للاستثمار	1250	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
5	شركة البنك الأردني للاستثمار والتمويل	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
6	شركة البنك العربي الإسلامي الدولي	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
7	شركة التأمين الأردنية	1000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
8	شركة البحار العربية للتأمين	1000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
9	شركة المجموعة العربية الأوروبية للتأمين	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
10	الشركة العربية الألمانية للتأمين	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
11	شركة الاتحاد لتطوير الأراضي (ناتجة عن اندماج شركة فنادق الشرق الأوسط والكومودور وشركة الإتحاد لتطوير الأراضي)	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
12	شركة الاتحاد لتطوير الأراضي	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
13	شركة التجمعات الاستثمارية المتخصصة	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
14	شركة التجمعات لخدمات التغذية والإسكان	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
15	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
16	شركة عمان للتنمية والاستثمار	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
17	شركة المستثمرون والشرق العربي للاستثمارات الصناعية والعقارية	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
18	شركة الغزل والنسيج الأردنية	1250	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
19	شركة مناجم الفوسفات الأردنية	750	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
20	شركة مصانع الإسمنت الأردنية	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
21	الشركة الصناعية التجارية الزراعية/الإنتاج	750	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
22	شركة الألبان الأردنية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
23	شركة البوتاس العربية	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
24	شركة مصفاة البترول الأردنية	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
25	الشركة العربية لتصنيع وتجارة الورق	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
26	الشركة الأردنية لتجهيز وتسويق الدواجن	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
27	الشركة الوطنية للصناعات النسيجية والبلاستيكية	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة

28	الشركة الوطنية للصناعات الهندسية المتعددة	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
29	شركة الزي لصناعة الألبسة الجاهزة	1500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
30	الشركة العربية للمستلزمات الغذائية والطبية	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
31	شركة الصناعات الهندسية العربية	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
32	الشركة الدولية لإنتاج الأقمشة	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
33	شركة الطباعون العرب	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
34	شركة الباطون الجاهز والتوريدات الإنشائية	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
35	الشركة العامة للصناعات الهندسية	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
36	شركة الاستثمارات والصناعات المتكاملة	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
37	الشركة العصرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	1250	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
38	شركة المجموعة المتحدة للنسيج	1000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
39	شركة مغنيسيا الأردن	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
40	شركة الكندي للصناعات الدوائية	750	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
41	الشركة الوطنية لصناعات الألمنيوم	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
42	الأردنية للاستثمار والنقل السياحي / ألفا	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
43	شركة الزي لصناعة الألبسة الجاهزة	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
44	شركة الكندي للصناعات الدوائية×	500	---	سدّدت الغرامة

* تم توجيه إشعار المخالفة عام 2003 واتخذت التدابير في 2004

جدول رقم (6)

الشركات المخالفة التي لم تفصح عن بيانات الفترة الانتقالية الناجمة عن تغيير السنة المالية (خلال المدة المحددة)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة الشرق للمشاريع الاستثمارية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة مدارس الاتحاد	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (7)

الشركات المخالفة التي لم تزوّد الهيئة بالتقرير السنوي
(خلال المدة المحددة)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة البنك الأهلي الأردني	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة بنك الأردن	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
3	شركة بنك القاهرة عمان	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
4	شركة البنك التجاري الأردني (بنك الأردن والخليج سابقاً)	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
5	شركة بنك فيلادلفيا للاستثمار	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
6	شركة البنك الأردني للاستثمار والتمويل	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
7	شركة النسر العربي للتأمين	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
8	شركة البحار العربية للتامين	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
9	شركة فيلادلفيا للتامين	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
10	شركة الأراضي المقدسة للتامين	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
11	شركة العرب للتأمين على الحياة والحوادث	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
12	شركة المجموعة العربية الأوروبية للتأمين	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
13	الشركة العربية الألمانية للتأمين	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
14	الشركة العربية الأمريكية للتأمين	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
15	شركة الاتحاد لتطوير الأراضي (ناتجة عن اندماج فنادق الشرق الأوسط والكومودور و الإتحاد لتطوير الأراضي)	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
16	شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
17	شركة الضمان للاستثمار	800	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
18	شركة النقليات السياحية الأردنية / جت	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
19	شركة التجمعات الاستثمارية المتخصصة	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
20	الشركة الأردنية المركزية	1500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
21	الشركة الأردنية للاستثمارات المتخصصة	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
22	شركة البتراء للنقل السياحي	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
23	شركة تطوير العقارات	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
24	شركة مجموعة العصر للاستثمار	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
25	شركة المقايضة للنقل والاستثمار (شركة السلام للاستثمار سابقاً)	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
26	شركة الترافرتين المساهمة العامة (ناتجة عن اندماج الإستثمارات التعدينية والترافرتين)	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

27	شركة عمان للتنمية والاستثمار	1000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
28	شركة البحر المتوسط للاستثمارات السياحية	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
29	شركة البلاد للخدمات الطبية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
30	شركة الثقة للاستثمارات الأردنية	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
31	شركة تسويق الكفاءات الأردنية	800	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
32	شركة البتراء للتطوير والاستثمارات المالية	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
33	شركة الأردن لتطوير المشاريع السياحية	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
34	شركة المستثمرون والشرق العربي للاستثمارات الصناعية والعقارية	1300	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
35	شركة التبغ والسجاير الأردنية	1500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
36	شركة مناجم الفوسفات الأردنية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
37	شركة مصانع الأسمنت الأردنية	---	تقييد بالسجل	---
38	الشركة الصناعية التجارية الزراعية / الإنتاج	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
39	شركة البوتاس العربية	1100	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
40	شركة مصفاة البترول الأردنية	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
41	الشركة العربية لصناعة الألمنيوم	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
42	الشركة العربية لتصنيع وتجارة الورق	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
43	شركة الصناعات والكبريت الأردنية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
44	شركة رم علاء الدين للصناعات الهندسية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
45	شركة الصناعات البتروكيماوية الوسيطة	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
46	الشركة الأردنية لصناعات الصوف الصخري	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
47	شركة المؤسسة الطبية الأردنية	800	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
48	شركة الصناعات الهندسية العربية	1300	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
49	الشركة المتحدة للصناعات الزجاجية	800	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
50	الشركة الدولية لإنتاج الأقمشة	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
51	الشركة العربية لصناعة الأدوية (ناتجة عن اندماج الصناعات الدوائية المتطورة والعربية لصناعة الأدوية)	800	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
52	الشركة الوطنية للدواجن	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
53	الشركة المتكاملة للمشاريع المتعددة (الشركة العالمية لصناعة البصريات والسمعيات سابقاً)	1300	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
54	شركة الطباعون العرب	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
55	الشركة العامة للصناعات الهندسية	1000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
56	شركة الاستثمارات والصناعات المتكاملة	1300	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
57	الشركة العصرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	1300	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
58	شركة مغنيسيا الأردن	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة

59	شركة الكندي للصناعات الدوائية	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
60	شركة مصانع الزيوت النباتية الأردنية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
61	شركة الترافرتين	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
62	الشركة العربية للمستلزمات الغذائية والطبية	1500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
63	شركة الزي لصناعة الألبسة الجاهزة	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
64	شركة مدارس الاتحاد *	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

* عدم تزويد الهيئة بالتقرير السنوي لعام 2003؛

جدول رقم (8)

الشركات المخالفة التي لم تتضمن تقاريرها السنوية
كافة المعلومات المطلوبة بموجب تعليمات الإفصاح

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	البنك العربي	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
2	شركة البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
3	شركة البنك الأهلي الأردني	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
4	بنك الأردن	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
5	شركة البنك الأردني الكويتي	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
6	بنك القاهرة-عمان	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
7	بنك الإنماء الصناعي	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
8	البنك التجاري الأردني (بنك الأردن والخليج سابقاً)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
9	شركة بنك الاستثمار العربي الأردني	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
10	شركة بنك الاتحاد للادخار والاستثمار	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
11	شركة بنك سوسيته جنرال الأردن	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
12	بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
13	البنك الأردني للاستثمار والتمويل	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
14	شركة بيت المال للادخار والاستثمار للإسكان	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
15	شركة بنك الصادرات والتمويل	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
16	البنك العربي الإسلامي الدولي	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
17	الشركة الأردنية الفرنسية للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
18	شركة التأمين الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
19	شركة التأمين الوطنية الأهلية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---

20	شركة التأمين العامة العربية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
21	شركة القدس للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
22	شركة الشرق الأوسط للتأمين	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
23	الشركة المتحدة للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
24	شركة النسر العربي للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
25	شركة الاتحاد العربي الدولي للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
26	شركة البحار العربية للتأمين	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
27	شركة الواحة للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
28	شركة فيلادلفيا للتأمين	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
29	شركة العرب للتأمين على الحياة والحوادث	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
30	شركة اليرموك للتأمين وإعادة التأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
31	شركة دلتا للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
32	شركة الضامنون العرب	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
33	شركة الأردن الدولية للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
34	الشركة العربية الألمانية للتأمين	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
35	شركة التأمين الإسلامية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
36	الشركة العربية الأمريكية للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
37	شركة الشرق العربي للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
38	شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
39	شركة جراسا للتأمين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
40	شركة الكهرباء الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
41	الشركة العربية الدولية للفنادق	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
42	شركة اتحاد أصحاب السيارات الشاحنة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
43	شركة الخطوط البحرية الوطنية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
44	شركة الإنماء للاستثمارات والتسهيلات المالية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
45	شركة الاتحاد لتطوير الأراضي (ناتجة عن اندماج فنادق الشرق الأوسط والكومودور والإتحاد لتطوير الأراضي)	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
46	الشركة العقارية التجارية الاستثمارية / عقاركو	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
47	شركة الاتحاد لتطوير الأراضي	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
48	شركة الفنادق والسياحة الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
49	شركة الحمة المعدنية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
50	شركة كهرباء محافظة اربد	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
51	شركة التسهيلات التجارية الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

52	شركة المحفظة الوطنية للأوراق المالية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
53	شركة الموارد للتنمية والاستثمار (ناتجة عن اندماج الموارد للمناطق الصناعية المؤهلة والموارد للتنمية والإستثمار)	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
54	شركة المركز الأردني للتجارة الدولية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
55	الشركة الأردنية للصحافة والنشر	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
56	شركة المؤسسة الصحفية الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
57	الشركة العربية الدولية للتعليم والاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
58	شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
59	الشركة الأهلية للمراكز التجارية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
60	شركة الضمان للاستثمار	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
61	الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
62	شركة النقليات السياحية الأردنية / جت	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
63	الشركة الأردنية لضمان القروض	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
64	شركة زارة للاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
65	شركة الاتحاد للاستثمارات المالية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
66	الشركة العربية للاستثمارات المالية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
67	شركة المستثمرون العرب المتحدون	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
68	الشركة المتخصصة للتجارة والاستثمارات	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
69	الشركة الأردنية المركزية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
70	شركة الشرق العربي للاستثمارات المالية والاقتصادية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
71	الشركة الأردنية للاستثمارات المتخصصة	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
72	الشركة الدولية للفنادق والأسواق التجارية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
73	شركة البتراء للنقل السياحي	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
74	شركة تطوير العقارات	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
75	شركة مجموعة العصر للاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
76	الشركة الدولية للاستثمارات الطبية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
77	شركة المقايضة للنقل والاستثمار(شركة السلام للاستثمار سابقاً)	500	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
78	شركة الأمين للاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
79	شركة الصقر للاستثمار والخدمات المالية	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
80	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	500	تقييد بالسجل	---	سددت الغرامة
81	الشركة المتحدة للاستثمارات المالية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
82	شركة العرب للتنمية العقارية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
83	شركة الترافرتين "حالياً (ناتجة عن اندماج الترافرتين والإستثمارات التعدينية)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---

84	الشركة البحرينية الأردنية للتقنية والاتصالات	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
85	شركة الثقة للنقل الدولي	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
86	شركة الأسواق الحرة الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
87	شركة البحر المتوسط للاستثمارات السياحية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
88	شركة البلاد للخدمات الطبية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
89	شركة السلام الدولية للنقل والتجارة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
90	شركة الثقة للاستثمارات الأردنية	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
91	شركة الاتصالات الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
92	شركة تسويق الكفاءات الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
93	شركة البتراء للتطوير والاستثمارات المالية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
94	شركة الأردن لتطوير المشاريع السياحية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
95	شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
96	شركة المستثمرون والشرق العربي للاستثمارات الصناعية والعقارية	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
97	شركة التجمعات للمشاريع السياحية (شركة تأجير وصيانة الآليات والمعدات سابقاً)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
98	شركة التجمعات الاستثمارية المتخصصة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
99	شركة دار الدواء للتنمية والاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
100	شركة مصانع الورق والكرتون الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
101	الشركة العامة للتعدين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
102	شركة مصانع المنظفات الكيماوية العربية	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
103	شركة مصانع الاجواخ الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
104	شركة مصانع الخزف الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
105	الشركة الوطنية لصناعة الصلب	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
106	شركة التبغ والسجاير الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
107	شركة الدباغة الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
108	شركة مناجم الفوسفات الأردنية	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
109	شركة الصناعات الصوفية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
110	شركة مصانع الإسمنت الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
111	شركة التنقيب للصناعات الإنشائية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
112	الشركة الصناعية التجارية الزراعية / الإنتاج	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
113	شركة الألبان الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
114	شركة البوتاس العربية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
115	شركة مصفاة البترول الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
116	الشركة العربية لصناعة الألمنيوم	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

117	الشركة الأردنية لصناعة الأنابيب	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
118	الشركة العالمية للصناعات الكيماوية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
119	شركة الصناعات والكبريت الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
120	شركة رم علاء الدين للصناعات الهندسية	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
121	شركة الصناعات الكيماوية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
122	شركة الصناعات البتروكيماوية الوسيطة	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
123	الشركة الأردنية لصناعات الصوف الصخري	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
124	الشركة الوطنية لصناعة الكوابل والأسلاك الكهربائية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
125	شركة المركز العربي للصناعات الدوائية والكيماوية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
126	الشركة الأردنية للصناعات الخشبيه / جوايكو	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
127	الشركة العربية لصناعة الأدوية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
128	شركة السلفوكيماويات الأردنية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
129	الشركة العالمية الحديثة لصناعة الزيوت النباتية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
130	شركة الاستثمارات العامة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
131	شركة المؤسسة الطبية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
132	الشركة الأردنية لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
133	شركة الموارد الصناعية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
134	الشركة الوطنية لصناعة الكلورين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
135	الشركة الوطنية للصناعات النسيجية والبلاستيكية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
136	شركة الكابلات الأردنية الحديثة	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
137	شركة الدخان والسجائر الدولية	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
138	شركة الصناعات الهندسية العربية	250	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
139	شركة اتحاد الصناعات الكيماوية والزيوت النباتية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
140	شركة حديد الأردن	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
141	الشركة العربية للصناعات الكهربائية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
142	شركة الشرق الأوسط للصناعات الدوائية والكيماوية والمستلزمات الطبية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
143	شركة مصانع الاتحاد لإنتاج التبغ والسجائر	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
144	الشركة المتحدة للصناعات الزجاجية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
145	الشركة الدولية للصناعات الخزفية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
146	الشركة العربية لصناعة الادوية (ناتجة عن اندماج الصناعات الدوائية المتطورة والعربية لصناعة الأدوية)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
147	الشركة الوطنية للدواجن	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
148	الشركة المتكاملة للمشاريع المتعددة (الشركة العالمية لصناعة البصريات والسمعيات سابقاً)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---

149	الشركة العربية لصناعة المواسير المعدنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
150	الشركة الوطنية لصناعات الألمنيوم	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
151	شركة المصانع العربية الدولية للأغذية والاستثمار	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
152	شركة مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والإلكترونية والثقيلة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
153	شركة دار الغذاء	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
154	شركة الاتحاد للصناعات المتطورة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
155	شركة الاقبال للطباعة والتغليف	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
156	شركة الباطون الجاهز والتوريدات الإنشائية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
157	شركة الاستثمارات والصناعات المتكاملة	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
158	الشركة العصرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
159	شركة المجموعة المتحدة للنسيج	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
160	شركة مجمع الضليل الصناعي (الشركة العالمية لصناعة المنظفات سابقاً)	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
161	شركة أمانة للاستثمارات الزراعية والصناعية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
162	شركة الأردن الدولية للصناعات	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
163	الشركة الدولية لصناعة السيليكا	250	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
164	شركة الجنوب لصناعة الفلاتر	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
165	شركة الكندي للصناعات الدوائية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
166	شركة مصانع الزيوت النباتية الأردنية	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
167	شركة الزي لصناعة الألبسة الجاهزة	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
168	الشركة الاستثمارية القابضة للمغتربين الأردنيين	---	تقييد بالسجل	تنبيه بالالتزام بالقانون	---
169	شركة الترافرتين	500	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة

جدول رقم (9)

مدققو الحسابات الذين لم يعلموا الهيئة اعتذارهم عن
تدقيق حسابات شركة مصدرة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	المحاسبون المتحدون	100	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (10)

الشركات المخالفة التي قامت بإصدار أوراق مالية
دون الحصول على موافقة الهيئة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة البتراء للتطوير والاستثمارات المالية	2000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
2	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	2000	تقييد بالسجل	قيد المتابعة

جدول رقم (11)

أمناء الاستثمار الذين لم يقوموا بإعلام الهيئة
عن مخالفة مدير الاستثمار للتعليمات

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة البنك الأردني الكويتي (بصفته أمين استثمار صندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل)	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
2	شركة البنك الأردني الكويتي (بصفته أمين استثمار صندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل)	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة

جدول رقم (12)

الجهات المخالفة التي لم تفصح عن امتلاك (5%)
أو أكثر من الأوراق المالية لشركة مصدرة واحدة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	بنك الإسكان للتجارة والتمويل (بصفته مدير استثمار صندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل)	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
2	بنك الإسكان للتجارة والتمويل (بصفته مدير استثمار صندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل)	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة
3	شركة بنك الصادرات والتمويل	200	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (13)

الجهات المخالفة التي قدمت بيانات غير صحيحة
في الوثائق المقدمة للهيئة

رقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقيد في السجل	
1	البتراء للتطوير والاستثمارات المالية	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة

جدول رقم (14)

الشركات المخالفة التي قامت بإصدار أوراق مالية دون تسجيلها لدى الهيئة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقيد في السجل	
1	شركة الكندي للصناعات الدوائية	2000	---	سدّدت الغرامة
2	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	2000	---	قيد المتابعة

جدول رقم (15)

الشركات المخالفة التي لم تزوّد الهيئة بأسباب تحفظ
مدقق حساباتها على بياناتها السنوية

الرقم	الإجراءات المتخذة	لجهة المخالفة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقيد في السجل	
1	شركة التبغ والسجائر الأردنية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة الاستثمارات العامة	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
3	الشركة المتحدة للصناعات الزجاجية (تحت التصفية)	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
4	الشركة الدولية لإنتاج الأقمشة	500	تقييد بالسجل	قيد المتابعة

جدول رقم (16)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تزوّد الهيئة بالتقرير نصف السنوي
(خلال المدة المحددة)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	الشركة العربية للخدمات والاستشارات المالية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة أمان للأوراق المالية	500	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (17)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تزود الهيئة
بالاتفاقيات المبرمة مع البنوك فور نفاذها

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	قيد المتابعة

جدول رقم (18)

الجهات المخالفة التي قامت بالتأثير على المعاملات المتعلقة بالأوراق المالية

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	الشركة المتحدة للاستثمارات المالية	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---
2	شركة الإيمان للإستثمارات المالية	200	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
3	شركة التعاون العربي للإستثمارات المالية	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---
4	شركة بنك الصادرات والتمويل	---	تقييد بالسجل	---	---
5	سامي جميل بركات	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
6	شركة التعاون العربي للإستثمارات المالية	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---
7	شركة بنك الصادرات والتمويل	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---
8	البنك الأردني للإستثمار والتمويل	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---
9	شركة شيركو لشراء وبيع الأوراق المالية	200	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
10	شركة شيركو لشراء وبيع الأوراق المالية	500	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

جدول رقم (19)

الجهات المخالفة التي قامت بتداول أوراق مالية أو حمل
الغير على تداولها بناءً على معلومات داخلية

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	مؤسسة الضمان الإجتماعي	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---

جدول رقم (20)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تراع مصلحة العميل عند القيام
بتنفيذ عمليات تداول متقابلة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1865	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
2	شركة الأمل للإستثمارات المالية	300	تقييد بالسجل	---	قيد المتابعة
3	شركة المحفظة الوطنية للأوراق المالية	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---

جدول رقم (21)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت ببيع أوراق مالية دون التأكد من ملكيتها

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة بنك فيلادلفيا للإستثمار	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
2	شركة بنك سوسيته جنرال الأردن	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
3	شركة بنك الإنماء الصناعي	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
4	شركة عبر الأردن للخدمات المالية	---	تقييد بالسجل	---	---
5	شركة البنك الأهلي الأردني	---	تقييد بالسجل	---	---
6	الشركة العربية للخدمات والإستشارات المالية	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
7	شركة بنك الأردن	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
8	شركة البنك الإسلامي الأردني للتمويل والإستثمار	100	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

جدول رقم (22)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت بتقديم بيانات لا تعكس
الوضع الحقيقي للشركة وعدم احتفاظها بالسجلات
وفق معايير المحاسبة المعتمدة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة سمير وسامح إخوان للإستثمار	1000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة إمكان للخدمات المالية	5000	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
3	شركة عمان للاستثمارات والأوراق المالية	--	تقييد بالسجل	---

جدول رقم (23)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي وجدت لديها إشعارات
تعريف العملاء خالية من توقيع العميل

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة البنك الإسلامي الأردني للتمويل والإستثمار	200	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (24)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تحتفظ بأصول سائلة أو قابلة للتحويل إلى سيولة
خلال فترة أسبوع بحيث تغطي كافة الالتزامات قصيرة الأجل بنسبة (100%)

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة
2	شركة مجموعة أطلس الإستثمارية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
3	شركة الشروق للوساطة المالية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
4	شركة عبر الأردن للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
5	شركة الأردن والخليج للإستثمارات المالية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
6	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة

جدول رقم (25)

شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع أرصدة الذمم المدينة للعملاء لدى الوسيط (200%) من حقوق الملكية

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة
2	شركة الإيمان للإستثمارات المالية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
3	الشركة الوطنية للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

جدول رقم (26)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع التزامات الوسيط (250%) من حقوق الملكية

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة
2	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة

جدول رقم (27)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت بتحميل عملائها عمولات بيع أسهم بدون رصيد

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	بنك الإنماء الصناعي	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة البنك الأهلي الأردني	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (28)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تحتفظ بمبلغ حقوق الملكية المعدل بما لا يقل عن (25%) من المصاريف السنوية للسنة السابقة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة
2	شركة مجموعة أطلس الاستثمارية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة
3	شركة الأردن والخليج للإستثمارات المالية	150	تقييد بالسجل	---	سدّدت الغرامة

جدول رقم (29)

شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات الملاءة المالية بتجاوز مجموع مسحوبات الشركاء (20%) من رأس المال المدفوع

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة الشروق للوساطة المالية	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	شركة إمكان للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (30)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي انخفض صافي حقوق المساهمين لديها عن(75%) من الحد الأدنى لرأس مال الشركة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة الشروق للوساطة لمالية	250	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (31)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تزوِّد السوق بميزان مراجعة
وفقاً للنموذج المعد من قبل الهيئة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة عبر الأردن للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (32)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تحتفظ بتفاويض مكتملة الشروط من العملاء
او كون هذه التفاويض موقعة على بياض

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	البنك الأهلي الأردني	200	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	الشركة الوطنية للخدمات المالية	200	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (33)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تصادق على صحة تواقيع العملاء ولم
تتثبت من هويتهم وأهليتهم للتعاقد

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة الأمل للإستثمارات المالية	250	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (34)

موظفو شركات الخدمات المالية الذين تعاملوا عن طريق شركة
وساطة أخرى غير العاملين لديها

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	سامر نبيل كنعان	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---

جدول رقم (35)

صناديق الاستثمار المخالفة التي استثمرت أكثر من (5%)
من قيمة موجودات الصندوق في أوراق مالية لمصدر واحد

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة الثقة للإستثمارات الأردنية	200	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (36)

شركات الوساطة المالية المخالفة التي لم تقم بالتسجيل
في سجل تفاويض البيع والشراء

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	الشركة العربية للخدمات والإستشارات المالية	50	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (37)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لا يتوافر لديها
نسخة من إشعار تعريف العميل وبطاقة نموذج توقيع العميل في ملف العميل

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	البنك الأهلي الأردني	150	تقييد بالسجل	سددت الغرامة
2	شركة الإستثمارات المالية للأسهم والسندات	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
3	الشركة الوطنية للخدمات المالية	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (38)

شركات الخدمات المالية التي خالفت تعليمات التمويل على الهامش

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة التعاون العربي للإستثمارات المالية	1000	تقيد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	الشركة العربية للإستثمارات المالية	250	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (39)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي قامت باستيفاء عمولة تداول
اقل من الحد الأدنى المسموح به

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	الشركة العربية للإستثمارات المالية	250	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	البنك الإسلامي الأردني للتمويل والإستثمار	250	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (40)

مدراء الاستثمار الذين اداروا صندوق الاستثمار المشترك
خلافاً للسياسة الإستثمارية للصندوق

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	شركة الثقة للإستثمارات الأردنية	200	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (41)

أمناء الاستثمار الذين لم يقوموا بمتابعة وتقويم استثمارات الصندوق

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن)	250	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (42)

الجهات المخالفة التي مارست أعمال أمانة الاستثمار
دون وجود أمين استثمار معتمد

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن)	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة

جدول رقم (43)

الجهات المخالفة التي لم تعلم الهيئة عن إنهاء استخدام
المعتمد وأسباب هذا الإنهاء

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة		مدى الالتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	
1	بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن)	150	تقييد بالسجل	سدّدت الغرامة
2	بنك سوستيه جنرال الأردن	---	تقييد بالسجل	---

جدول رقم (44)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي لم تقم باستثناء الأسهم الموقوفة عن التداول
لأغراض احتساب نسبة السيولة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة عمان للإستثمارات والأوراق المالية	150	تقييد بالسجل	الإلتزام	سدّدت الغرامة

جدول رقم (45)

شركات الخدمات المالية التي قامت بممارسة أعمال خدمات مالية
دون الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	---	تقييد بالسجل	الالتزام	---

جدول رقم (46)

شركات الخدمات المالية المخالفة التي سجلت المبالغ النقدية التي يقوم الشركاء
بسحبها كمسحوبات وليس كذمم مدينة

الرقم	الجهة المخالفة	الإجراءات المتخذة			مدى الإلتزام
		غرامة مالية (بالدينار)	تقييد في السجل	الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات	
1	شركة إمكان للخدمات المالية	---	تقييد بالسجل	الإلتزام	---

هيئـــة الأوراق الماليـــة

هاتـــف ٥٦٠٧١٧١ ٦ ٩٦٢

فاكـــس ٥٦٨٥٦٣٠ ٦ ٩٦٢

ص ب ٨٨٠٢ عمـــان ١١١٢١ الأردن

www.jsc.com.jo

التقرير السنوي 2004

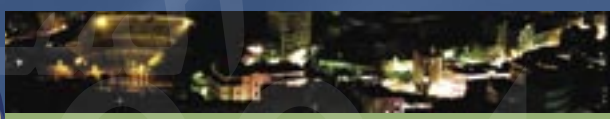

هيئة الأوراق المالية

JORDAN SECURITIES COMMISSION